وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الدكتور مولاي الطاهر

كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية

وعلـوم التسيير

قسم: علوم اقتصادية

تخصص: اقتصاد كمي

مذكرة ماستر مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر

بعنوان:

دور نظام المقاول الذاتي كآلية قانونية جديدة لتنظيم عمليات الاستيراد المصغر في الجزائر عبر منصات التجارة الالكترونية

من إعداد:

لشلق رميسة

تحت اشراف الأستاذ:

مزيان عبد القادر

السنة الجامعية: 2025-2026

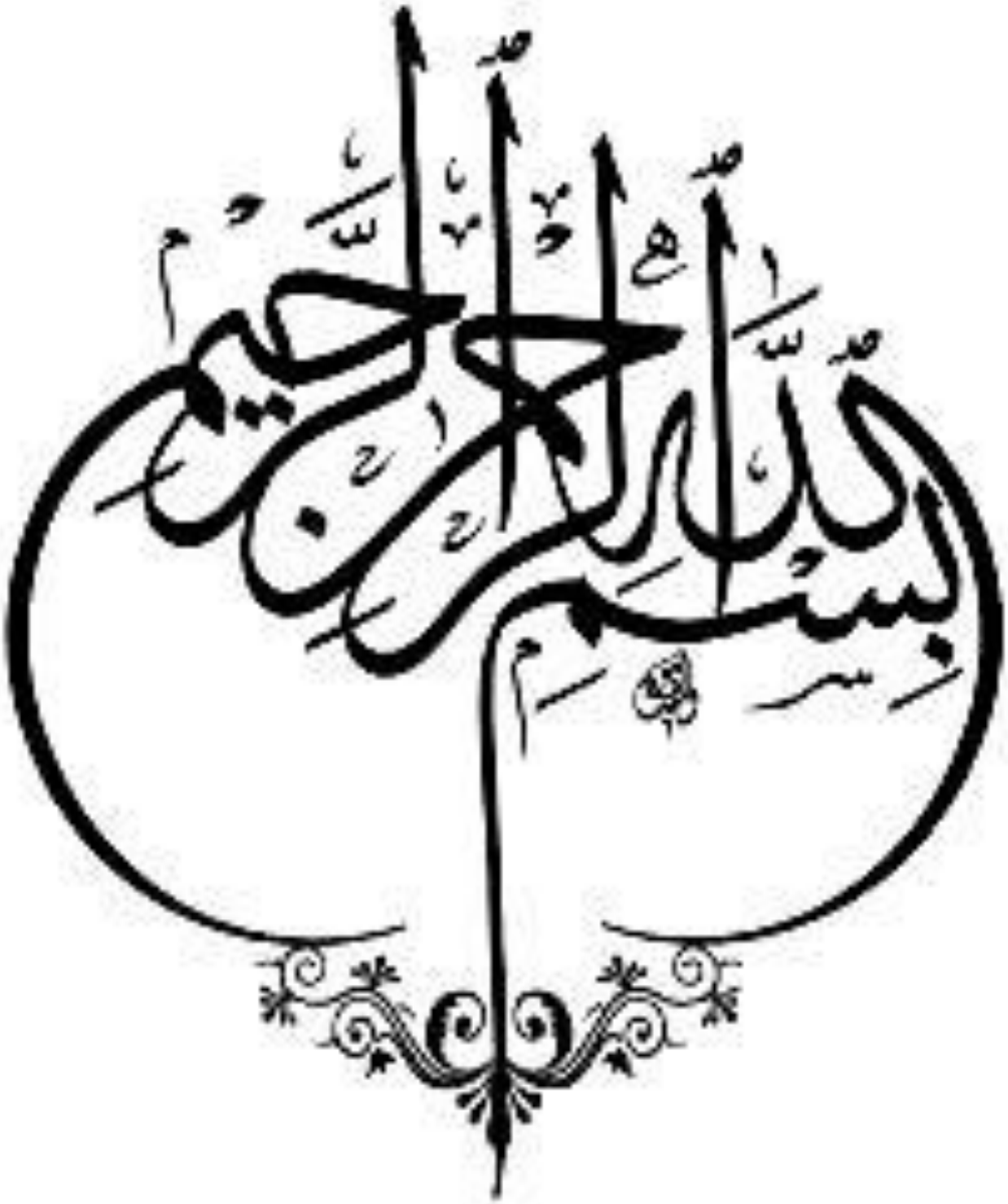
بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

أؤمن بمقولة "لكل بداية نهاية"، وها أنا أرى رحلتي الجامعية شارفت على الانتهاء. فالحمد لله حبًا وشكرًا على البدء والختام، وما كنت لأفعل هذا لولا فضل الله وتوفيقه.

إلى والدتي الحبيبة :من أضاءت في ليالي العتمة طريقي، وأفنت عمرها لأحقق طموحي، وظلت دعواتها تحرسني دومًا.

إلى والدي الحبيب :من تربيت على يديه وعلمني القيم والمبادئ، وكان لي دائمًا مصدر الدعم والعطاء اللامحدود

إلى أخواتي الغاليات وأخي الوحيد :سندي وعضدي وشقائق روحي، من مَدّوا لي أياديهم وكانوا خير داعمين وملهمين لنجاحي

إلى بنات واولاد أخواتي زهرات حياتي وبشاشة أيامي .

احمد الله عز وجل الذي وفقني في إتمام هذا البحث العلمي

والذي رزقني الصحة والعافية والعزيمة والحمد الله كثيراً ..

أتقدم بجزيل الشكر والتقدير للأستاذ "مزيان عبد القادر"

على كل ما قدمه لي من توجيهات ومعلومات قيمة ساهمت

في اثراء موضوع دراستي في جوانبها المختلفة .كما أتقدم

بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة الموقرة دون نسيان

كل من علمني في حياتي الدراسية .وأخيراً أتقدم بالشكر

إلى كل من مدوا لي يد العون والمساعدة في إتمام هذه

الدراسة على أكمل وجه.

الملخص:

تستعرض هذه المذكرة دور نظام المقاول الذاتي كآلية قانونية جديدة لتنظيم عمليات الاستيراد المصغر في الجزائر عبر منصات التجارة الالكترونية، يهدف البحث الى تحليل الإطار التنظيمي والجمركي لهذا النشاط، ومقارنته بالواقع الميداني من خلال دراسة سلوك المستهلك تجاه السلع المستوردة . توصلت الدراسة الى ان المقاول الذاتي يمثل حلقة وصل حيوية لدمج التجارة غير الرسمية في القنوات القانونية، مع تقديم توصيات لتعزيز كفاءة الاستيراد المصغر وتجاوز العوائق الجمركية .

Abstract :

This thesis examines the role of the self -entrepreneur system as a new legal mechanism for regulating micro-import operations in Algeria via e -commerce platforms. the research aims to analyze the regulatory and customs framework for this activity and compare it with field reality by studying consumer behavior towards imported goods. the study concludes that the self -entrepreneur acts as a vital link to integrate informal trade into formal channels, while providing recommendations to enhance the efficiency of micro -imports and overcome customs barriers.

Keywords : Self-entrepreneur system, Micro-import, E-commerce.

الفهرس	ص
اهداء	ـ
شكر وعرفان	ـ
الملخص	ـ
الفهرس	ـ
المقدمة العامة	أ
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والتنظيمي للمقاول الذاتي في الجزائر	
تمهيد	01
المبحث الأول: الإطار القانوني للمقاول الذاتي في الجزائر	01
المطلب الأول: ماهية المقاول الذاتي وشروط اكتساب صفة المقاول الذاتي	01
المطلب الثاني: إجراءات الحصول على صفة المقاول الذاتي	05
المطلب الثالث: امتيازات والتزامات المقاول الذاتي .	07
المبحث الثاني: التجارة الإلكترونية كدعامة لنشاط المقاول الذاتي	11
المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للمقاول الذاتي .	11
المطلب الثاني: أدوات الدفع الالكتروني المعتمدة	14
المطلب الثالث: منصات التوريد العالمية ودورها في نشاط المقاول الذاتي .	18
خلاصة الفصل	20
الفصل الثاني: التنظيم الجمركي للاستيراد المصغر	
المبحث الأول: ضوابط وشروط الاستيراد المصغر	22
المطلب الأول: ماهية الاستيراد المصغر، دوافعه	22
المطلب الثاني: الشروط القانونية لممارسة الاستيراد المصغر	25
المطلب الثالث: إشكالية تمويل المستورد المصغر	27
المبحث الثاني: الرقابة الجمركية والسلع المستوردة	28
المطلب الأول: إجراءات المعاينة الجمركية في المنافذ الحدودية	28
المطلب الثاني: دور الجمارك في مراقبة السلع المستوردة	30
المطلب الثالث: السلع المستثناة والسلع الممنوعة	31
خلاصة الفصل	34
الفصل الثالث: الدراسة الميدانية	

المبحث الأول: مناقشة وتحليل نتائج الاستبيان	36
المطلب الأول: أدوات جمع البيانات	36
المطلب الثاني: تحليل البيانات	39
المطلب الثالث: مناقشة وتحليل الفرضيات	53
المبحث الثاني: دراسة ميدانية لواقع الاستيراد المصغر	56
المطلب الأول: الإطار المنهجي والاجرائي للمقابلة	56
المطلب الثاني: تحليل المقابلة	57
خلاصة الفصل	60
الخاتمة العامة .	62
قائمة المصادر والمراجع	64
الملاحق	69

قائمة الاشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1	دائرة نسبية توضح تقسيمات افراد العينة حسب الجنس	39
2	دائرة نسبية توضح تقسيمات افراد العينة حسب الفئة العمرية	41
3	أعمدة بيانية توضح تقسيمات افراد العينة حسب المستوى التعليمي	42
4	أعمدة بيانية توضح تقسيمات افراد العينة حسب النشاط المهني	44
5	أعمدة بيانية توضح توزيع افراد العينة حسب تكرار طلب السلع الأجنبية خلال الأشهر الأخيرة .	46
6	أعمدة بيانية توضح توزيع افراد العينة حسب أصناف المنتجات المستوردة	48
7	أعمدة بيانية توضح توزيع افراد العينة حسب الدافع الرئيسي لاختيار المنتج المستورد	49
8	أعمدة بيانية توضح توزيع افراد العينة حسب درجة تقبل دفع عربون	51

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1	يوضح مزايا التجارة الالكترونية	14
2	حدود الدفع والسحب ببطاقة فيزا كارد الكلاسيكية والذهبية الممنوحة	16
3	قيمة السقف والسحب الشهري لبطاقات ماستركارد حسب النوع في بنك الجزائر الخارجي	17
4	يوضح اتساق محور " محددات تفضيل السلع الأجنبية"	37
5	توزيع افراد العينة حسب الجنس	37
6	جدول يبين توزيع افراد العينة حسب الفئة العمرية	38
7	توزيع افراد العينة حسب المستوى التعليمي	39
8	توزيع افراد العينة حسب النشاط المهني	40
9	يوضح وتيرة (معدل) شراء المستهلكين للمنتجات المستوردة	41
10	يوضح أصناف المنتجات المستوردة المفضلة لدى افراد العينة	42
11	توزيع افراد العينة حسب الدافع الرئيسي لاختيار المنتج المستورد	43
12	يوضح درجة تقبل المستهلك لدفع مبلغ مسبق كعربون	45
13	استجابة العينة حول بعد سلوك المستهلك اتجاه المنتوجات الأجنبية	48
14	نتائج اختبار ارتباط سبيرمان بين تكرار الطلب والثقة في السلع المستوردة	52
15	نتائج تقدير نموذج الانحدار الخطي لأثر "تكرار الطلب" على " "مستوى الثقة "	53
16	نتائج اختبار t اختبار الفروق في سلوك المستهلك حسب متغير الجنس	54
17	يوضح نتائج اختبار levene	54
18	جدول الاحصاء الوصفي لتفضيل المستهلك حسب متغير المستوى التعليمي .	55
19	نتائج تحليل التباين الأحادي لاختبار الفروق تفضيل المستهلك حسب متغير المستوى التعليمي	56

المقدمة العامة

مقدمة:

تعتبر هيكلة المسارات التجارية وإدارة نشاط التوريد من الركائز الأساسية ضمن الخطة الاقتصادية الحالية في الجزائر، خاصةً في ظل التوجه نحو تقنين الأنشطة غير الرسمية. في هذا الإطار، يبرز نشاط الاستيراد المصغر كآلية تهدف إلى ضبط عمليات استيراد السلع واحتواء الممارسات غير المهيكلة المرتبطة بنمط "تجارة الكابة". ويتم ذلك من خلال إرساء دعائم نظام المقاول الذاتي، كونه إطار تنظيمي حديث يضمن شرعية الممارسات التجارية ويمنح المستورد المصغر وضعًا قانونيًا واضحًا في التعامل مع الجهات الرقابية المختلفة. لا يقتصر الانتقال من الأنشطة العشوائية إلى الاستيراد المصغر المقنن على الجوانب الإجرائية فحسب، بل وإنما يمتد ليضم استخدام أدوات التجارة الإلكترونية وتحديث المسارات الجمركية. ويهدف هذا التوسع إلى ضمان جودة السلع وحفظ حقوق المستهلك. يعتمد الاستيراد المصغر على التقنية الرقمية، كونها مسارًا تنظيميًا محكمًا لتسهيل المعاملات. يؤدي هذا دورًا في على تقليص الفجوة ما بين تطلعات المستهلكين نحو الحداثة وبين المنتجات المتاحة في السوق المحلي. من هذا المنطلق، تبحث هذه الدراسة في السبل التي تمكن لهذا الإطار التنظيمي الجديد أن يوازن بين الآليات الرقابية وسلوك المستهلك الجزائري وتفضيلاته الميدانية، التي تم جمعها عبر استطلاع آراء عينة من الزبائن.

من خلال ما سبق تبرز معالم الإشكالية التي يمكن صياغتها:

- **ما مدى مساهمة نظام المقاول الذاتي والاليات الجمركية في تنظيم وعصرنة نشاط الاستيراد المصغر في الجزائر، وكيف تساهم التجارة الالكترونية في تدعيم هذا المسار؟**

وبناءا على التساؤل الرئيسي السالف الذكر، تتبلور مجموعة من الأسئلة الفرعية التي نسعى من خلالها الى تفكيك عناصر البحث وتحليلها، وتتمثل في:

1. ما هو الإطار المفاهيمي والقانوني للمقاول الذاتي في الجزائر، وماهي شروط اكتساب الصفة والمزايا التي يوفرها لهذا النشاط؟
2. كيف تساهم التجارة الالكترونية كدعامة تقنية في تنظيم نشاط الاستيراد المصغر وضبط الدفع الالكتروني؟
3. ماهي الضوابط والشروط التنظيمية التي تفرضها الرقابة الجمركية على السلع المستوردة؟
4. ما هو إثر هذه التحولات التنظيمية على اتجاهات المستهلكين الميدانية نحو جودة وتنافسية المنتجات؟

-الفرضيات:

- توجد علاقة طردية بين تكرار الطلب من الخارج وبين متوسط الثقة في السلع المستوردة .

- توجد فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المستهلكين تعزى لمتغير الجنس .
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المستهلكين تعزى للمستوى التعليمي .

المنهجية: نظراً لطبيعة الموضوع وأهدافه، سنعتمد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، حيث سنقوم بوصف الإطار المفاهيمي والقانوني المنظم لنشاط المقاول الذاتي ونظام الاستيراد المصغر في الجزائر، ومن ثم تحليل المعطيات الميدانية المستخلصة من المقابلة مع أعوان الجمارك ب سعيدة و الاستبيان الذي تم توزيعه الكترونيا على عينة من المستهلكين الجزائريين، وذلك لفهم واقع الممارسة العملية والوقوف على التحديات التي يواجهونها، وتحليل سوق المستورد المصغر .

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف، أهمها:

- تشخيص الإطار القانوني والتنظيمي: تسليط الضوء على النصوص التشريعية المنظمة للمقاول الذاتي والاستيراد المصغر في الجزائر.
- تحليل واقع الاستيراد المصغر: الكشف عن الدور الذي يلعبه نظام الاستيراد المصغر في دفع عجلة النشاط الاقتصادي الفردي.
- رصد التحديات: تحديد المعوقات الجمركية والمالية التي تعترض المقاول الذاتي عند ممارسته لعمليات الاستيراد المصغر.
- تقديم رؤية استشرافية وتوصيات عملية تساهم في تذليل العقبات وتطوير آليات الاستيراد المصغر بما يتماشى مع التسهيلات الممنوحة للمقاول الذاتي.

أهمية الدراسة

تكتسي هذه الدراسة أهمية خاصة من خلال:

الأهمية العلمية: إثراء المكتبة الجامعية الجزائرية بمرجع يتناول موضوعاً اقتصادياً حديث العهد يرتبط بالتحولات الرقمية والقانونية الأخيرة.

الأهمية العملية: تكمن في أهميتها بالنسبة للمقاولين الذاتيين الذين يسعون لفهم حقوقهم والتزاماتهم الجمركية.

هيكل الدراسة:

تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول رئيسية، حيث خُصص الفصل الأول للإطار المفاهيمي والتنظيمي للمقاول الذاتي في الجزائر، من خلال التطرق إلى الإطار القانوني للمقاول الذاتي والتجارة الإلكترونية باعتبارها دعامة أساسية لممارسة نشاطه.

أما الفصل الثاني فقد تناول التنظيم الجمركي للاستيراد المصغر، وذلك من خلال دراسة الضوابط والشروط القانونية لممارسة هذا النشاط، إضافة إلى الرقابة الجمركية المفروضة على السلع المستوردة.

في حين خُصص الفصل الثالث للدراسة الميدانية، حيث تم عرض وتحليل نتائج الاستبيان الموجه للمستهلكين، إلى جانب دراسة واقع الاستيراد المصغر من خلال المقابلات الميدانية مع أعوان الجمارك، وصولاً إلى استخلاص النتائج والخروج بجملة من التوصيات التي تخدم موضوع الدراسة.

الدراسات السابقة:

1- صالح حميداتو وآخرون، التجارة الإلكترونية في الجزائر – الواقع والتحديات، (2022)، تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء عن واقع وآفاق التجارة الإلكترونية في الجزائر، حيث قام الباحثان بتسليط الضوء على الأسس النظرية للتجارة الإلكترونية، من خلال التطرق إلى مفهومها وأساليب قياسها، ثم التطرق إلى واقع البنية التحتية لقيام تجارة الكترونية في الجزائر وذلك من خلال دراسة واقع الهاتف والإنترنت والجهود المبذولة لإنشاء وتطوير التجارة الإلكترونية في الجزائر من خلال تتبع المسار التنظيمي والتشريعي لإرساء قواعد قيام التجارة الإلكترونية إلى غاية صدور قانون التجارة الإلكترونية.

توصل الباحثين إلى إبراز واقع التجارة الإلكترونية في الجزائر من خلال تطبيق إحدى أساليب قياس التجارة الإلكترونية، وهي الأساليب غير المباشرة واهمها الهاتف والأنترنت. وكذلك تم التوصل إلى وجود تجارة إلكترونية ناشئة من خلال بعض المواقع التي تمارسها حتى قبل صدور قانون التجارة الإلكترونية.

2-دراسة بن سكران مصطفى وبن زخروفة بوعلام (2022) الموسومة بـ *"العوامل المؤثرة في سلوك المستهلك الرقمي الجزائري في عملية الشراء"*، والمنشورة في **مجلة المالية والأسواق**، المجلد 09، العدد 01، بجامعة عبد الحميد بن باديس بمستغانم، تناولت هذه دراسة موضوع العوامل المؤثرة في سلوك المستهلك الرقمي الجزائري أثناء عملية الشراء عبر الإنترنت. هدفت الدراسة إلى التعرف على أهم العوامل التي تؤثر في سلوك المستهلك الرقمي الجزائري، واعتمد الباحثان على المنهج الوصفي التحليلي من خلال جمع البيانات من المراجع والكتب والدراسات السابقة، بالإضافة إلى تصميم استبيان وُجّه إلى عينة قصدية من الأفراد الذين سبق لهم الشراء أو التسويق عبر الإنترنت ولو لمرة واحدة، ثم تحليل البيانات باستخدام برنامج **SPSS**. وقد توصلت الدراسة إلى أن المستهلك

الرقمي الجزائري ما يزال يتأثر بدرجة كبيرة بالعوامل النفسية، وذلك نتيجة غياب تجارة إلكترونية راسخة ومؤهلة لكسب ثقته. وتتقاطع هذه الدراسة مع دراستنا في اهتمامها بدراسة العوامل المؤثرة في سلوك المستهلك الجزائري، إلا أن دراستنا تتناول سلوك المستهلك الجزائري بصفة عامة وبصورة أشمل، بينما ركزت الدراسة السابقة على المستهلك الرقمي وسلوكه الشرائي عبر الإنترنت. وقد استفدنا من هذه الدراسة في بناء الجانب النظري للبحث، والتعرف على أهم المتغيرات المؤثرة في سلوك المستهلك، فضلاً عن الاستعانة بنتائجها في مقارنة وتحليل النتائج المتوصل إليها في دراستنا الحالية.

3-دراسة **أميرة جازية** بعنوان "**الاستيراد المصغر كآلية لدعم المقاول الذاتي وتطوير أنشطته الاقتصادية** "والمنشورة في **مجلة البحوث للعلوم المالية والمحاسبة، العدد 01، المجلد 11 لسنة 2026**، سعت الباحثة إلى تحليل دور الاستيراد المصغر في دعم المقاولين الذاتيّين وتنمية الأنشطة الاقتصادية المحلية في الجزائر، مستندة إلى المرسوم التنفيذي رقم 170-25 الصادر بتاريخ 28 يونيو 2025، الذي أدرج هذا النشاط ضمن الإطار القانوني الرسمي بعد أن ظل لسنوات محصورًا في الاقتصاد الموازي.

وهدفت الدراسة إلى التعرف على مفهوم الاستيراد المصغر، إبراز مزاياه وتحدياته، وتحليل تأثيره على المبادرة الفردية والأنشطة التجارية والإنتاجية للمقاول الذاتي. وقد خلصت النتائج إلى أن الاستيراد المصغر يمثل آلية فعالة لتعزيز روح المبادرة وتوسيع قاعدة الأنشطة الاقتصادية، كما يساهم في خلق فرص عمل جديدة ومحاربة الاقتصاد الموازي، بشرط تنظيم هذا النشاط وإدارته بفعالية لضمان تحقيق أقصى استفادة وتفادي التحديات التنظيمية.

الفصل الأول

تمهيد:

يُمثل نظام المقاول الذاتي تحولاً استراتيجياً في السياسات الاقتصادية الحديثة، حيث لم يعد يُنظر للعمل الفردي كنشاط هامشي، بل كقوة دفع أساسية لتعزيز الاقتصاد الرقمي. لقد أحدث هذا النظام قطيعة معرفية وتنظيمية مع الأنماط التقليدية للعمل، موفراً إطاراً قانونياً مرناً يتيح للأفراد ممارسة نشاطاتهم التجارية في الفضاء السيبراني بكل شفافية واحترافية .إن العلاقة بين التجارة الإلكترونية والمقاول الذاتي ليست مجرد علاقة تقنية، بل هي علاقة تكاملية؛ فالمقاول الذاتي اليوم هو الفاعل الاقتصادي الأكثر قدرة على التكيف مع متطلبات السوق الرقمية نظراً لسرعة اتخاذ القرار، وانخفاض تكاليف التشغيل، والاعتماد الكبير على التكنولوجيات الحديثة في التسويق والتوزيع. لقد جاء نظام المقاول الذاتي ليُحرر الطاقات الإبداعية للشباب، مانحاً إياهم "صفة قانونية" ترفع عنهم عوائق القطاع غير الرسمي، وتفتح أمامهم آفاقاً واسعة للوصول إلى الأسواق الوطنية والدولية عبر منصات التجارة الإلكترونية.

المبحث الأول: الإطار القانوني للمقاول الذاتي في الجزائر .

المطلب الأول: ماهية المقاول الذاتي وشروط اكتساب صفة المقاول الذاتي .

الفرع الأول: تعريف المقاول الذاتي وأهميته .

أولا: مفهوم المقاول الذاتي

من خلال إصدار القانون رقم 22-23 المتعلق بتنظيم الإطار العام للمقاول الذاتي، اعتمد المشرع نظاماً حديثاً يعكس أهمية كبيرة على الصعيدين النظري والعملي، باعتباره وسيلة لتشغيل الذات واستغلال المهارات المهنية ضمن أنشطة ذات طابع ربحي في إطار رسمي ومنظم، مع ذلك، لم يكن المشرع الجزائري السباق في تبني هذا النظام، إذ سبقه العديد من التشريعات الأخرى، أهمها النظام الفرنسي الذي أطلق عليه مصطلح (Auto-entrepreneur)، وذلك بموجب القانون الخاص بتحديث الاقتصاد الصادر في 4 أغسطس 2008. وللمرة الأولى، دخل هذا النظام حيز التنفيذ في عام 2009، محققاً نجاحاً لافتاً وجذب أعداداً كبيرة من الأفراد نظراً للامتيازات التي يوفرها، حيث تم تبني هذا النظام من قبل نحو 320,000 شخص (بن عزوز ، 2023)

- **تعريف المقاول الذاتي :**

لقد تعددت التعاريف المرتبطة بمفهوم المقاول الذاتي و من ابرزها :

لغة: للوصول الى المدلول اللغوي لعبارة المقاول الذاتي ، وجب تقسيمها الى كلمتين:

المقاول: كلمة اصلها الاسم (مقاول) في صورة مفرد مذكر و جذرها (قول) و جذعها (مقاول) و تحليلها (ال + مقاول) ، فالمقاول هو من يتعهد بالقيام بعمل معين مستكمل لشروط خاصة نظير مقابل مالي معلوم ، كبناء بيت او اصلاح طريق ، اما عنصر الذاتي : اسم منسوب الى الذات ، و يقصد به راي شخصي / دافع ذاتي ، و يمكن ان يكون تمويل ذاتي بدون الاعتماد على الغير . (ط . د لمشونسي و د بوضياف، 2024)

اصطلاحا : ظهر مصطلح مقاول او Entrepreneure في فرنسا في القرن السادس عشر وهي مستوحاة من الفعل أي باشر و بدا ، و عرفه جملة من الفلاسفة منهم كانت يون و جان يول ساي و كدى شومبيتر بأنه "فرد مبدع يتولى جمع وترتيب وسائل الإنتاج لغاية توليد منفعة جديدة" (ط . د بوقنداقجي و د . برحماني ، 2025)

المقاول الذاتي هو شخص طبيعي يقوم بمزاولة نشاطًا ماليًا مستقلًا يولد أرباحًا، في نطاق الأنشطة المعينة التي تتيح له للاستفادة من المقتضيات القانونية الخاصة بهذا النظام، على ألا يتجاوز إجمالي مبيعاته السنوية الحد الأقصى المنصوص عليه في التشريعات السارية. (محمد و حاج عمر ، 2024)

عرف المشرع المقاول الذاتي عبر حكم المادة2 من قانون رقم 22-23 كما يلي: "يقصد بالمقاول الذاتي كل شخص طبيعي يمارس بصفة فردية نشاطا مربحا يندرج ضمن قائمة النشاطات المؤهلة للاستفادة من القانون

الأساسي للمقاول الذاتي ولا يتعدى رقم اعماله السنوي حدا يحدد طبقا للتشريع المعمول به ." (الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، 2022)

تُحدد صفة المقاول الذاتي وفق مفهوم القانون الجزائري بأنها تضم أي فرد طبيعي يمارس بشكل فردي أحد الأعمال ذات الربح المخول لها تطبيق القوانين الخاصة بالمقاول الذاتي. يتطلب الأمر ألا يتجاوز حجم أعماله السنوية الحد الأقصى المسموح به، وأن يمارس نشاطه بعيداً عن الأنشطة التالية: الأنشطة الحرة، والأنشطة المهنية، والنشاطات المقننة، والحرف (كاملي، 2025)

ثانيا: أهمية المقاول الذاتي:

1) أهمية قانونية:

لم يكن إقرار المشرع لمفهوم المقاول الذاتي عشوائيًا، بل سعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف المستمدة من دوره البارز. يُعد هذا المفهوم تحديثًا تشريعيًا ضمن قانون الجزائر، إذ يخرج عن النظام التقليدي الذي ينظم التاجر كفرد طبيعي. فالتاجر الطبيعي مُطالب بالتسجيل في السجل التجاري، ويُطلب منه تخصيص مقر مستقل لمزاولة نشاطه. في حال توقفه عن الامتثال بديونه المالية وإشهار إفلاسه، تخضع جميع أمواله للحجز مع استثناء بعض الممتلكات لاعتبارات إنسانية. من جهة أخرى، فإن نشاط المقاول الذاتي لا يتبع لهذه الضوابط بشكل مباشر، ويحظى بدرجة أعلى من الاستقلالية مقارنة بالتاجر الطبيعي، اضافة على ذلك، يُعتبر المقاول الذاتي صيغة قانونية مستحدثة تبناها المشرع، رغم تشابهها الظاهري مع المقاولة الفردية. يتجلى الاختلاف في أن المقاولة الفردية عادة ما تحتاج إلى رأس مال مرتفعًا، ولا يحدد التشريع لها سقفًا أقصى للمعاملات، كما تعتمد عادة على الاستعانة بالأجراء. كما انه، لا تستفيد المقاولة الفردية من المعاملة التفضيلية القانونية الممنوحة للمقاول الذاتي (بن عزوز ، 2023) .

2) أهمية اقتصادية:

تتمثل الأهمية الاقتصادية للمقاول الذاتي في: (سباغ، 2025، صفحة 433)

- استقطاب رؤوس الأموال المكتنزة وضمها الى الدورة الاقتصادية .
- تساعد هذه العملية في تحفيز الإنتاج، من خلال رفع معدلاته، حيث يؤدي كل بيع لمنتج من قبل المقاول الذاتي إلى عمليات شراء لاحقة للمدخلات اللازمة لاستمرارية الإنتاج .
- يسهم تحقيق الأرباح في تعزيز القدرة الشرائية للمقاول الذاتي، والذي قد ينتج عنه توسع في النفقات من جهة، وإلى توسيع نطاق النشاط من جهة أخرى .
- الاعتراف القانوني بالنشاطات غير المصرح بها والتي لا تخدم الفرد ولا الدولة، اذ لا يستفيد القطاع الاقتصادي من هذه الأنشطة لعدم دفع الضرائب وتضخم عدد الأنشطة غير المصرح بها، كما لا يستفيد الفرد من

التغطية الاجتماعية، وأحيانا يجد صعوبة في تسويق منتوجاته الى المؤسسات العمومية لغياب الاعتراف به . فهو لا يستطيع المشاركة في الصفقات العمومية .

- نظام المقاول الذاتي هو تتويج للسياسة الاقتصادية القائمة على المقاولات التي انتهجتها الحكومة منذ سنة 2020 .

3) أهمية اجتماعية:

يسعى نظام المقاول الذاتي لتعزيز ديناميكية التشغيل الذاتي، خصوصاً داخل فئة الشباب والنساء العاطلات عن العمل. يعتبر هذا النظام من بين الآليات المقترحة لخفض معدلات البطالة. علاوة على هذا، يُسهم نظام المقاول الذاتي في تحسين الظروف الاجتماعية للأفراد، وذلك من خلال تمكين العاملين غير الأجراء من الاستفادة من آليات الحماية الاجتماعية والتأمين الصحي ونظام التقاعد، مما يدعم استقرارهم. من المحتمل أن يسهم تطبيق نظام المقاول الذاتي بفعالية في الحد من ظاهرتي الهجرة غير الشرعية وهجرة الكفاءات. يتطلب تحقيق ذلك دراسة متأنية لتجارب الدول التي نجحت في تطبيق هذا النظام، مع الأخذ في الاعتبار الخصوصيات السياقية للجزائر. (بن عزوز، نظام المقاول الذاتي و امتيازاته على ضوء احكام القانون رقم 23-22، 2023، الصفحات 1074,1075)

الفرع الثاني: شروط اكتساب صفة المقاول الذاتي .

لقد اوجبت المادة 3 من القانون رقم 22-23، توافر بعض الشروط في الشخص الطبيعي الراغب في الاستفادة من نظام المقاول الذاتي والمتمثلة اجمالا في: شرط بلوغ السن القانوني للعمل، الشرط الخاص بالجنسية والإقامة بالجزائر، والشرط الخاص بالنشاط المؤهل قانونا (بوقرة، 2024)

- ان يكون في السن القانونية للعمل: بقراءة المادة 3 من القانون رقم 23-22، وبالتمعن في صياغتها "يؤهل للاستفادة من القانون الأساسي للمقاول الذاتي، كل شخص طبيعي يستوفي الشروط الاتية: _ بلوغ السن القانوني للعمل " نستنتج منها الإشارة الى تطبيق احكام القانون 90-11 فالسن القانونية المقصودة ليست السن المقررة ضمن احكام القانون التجاري، بل هي سن الست عشرة سنة (16) (بوقرة، 2024)
- يُشترط أن يتمتع بـ الشخص الطبيعي حاملاً الجنسية الجزائرية، دون تمييز بين الجنسية الأصلية والمكتسبة. ومع ذلك، يُخول للأجنبي المقيم بصفة قانونية في الجزائر بالتمتع بنظام المقاول الذاتي، شرط أن تكون إقامته داخل البلاد. بينما، لا يمكن للمواطن الجزائري المقيم بالخارج الاستفادة من هذا النظام القانوني . (سباغ، 2025)
- ان يمارس نشاطا مدرا للأموال ومدرجا ضمن قائمة النشاطات المؤهلة للاستفادة من القانون الأساسي للمقاول الذاتي، تنظم هذه الأنشطة في سبعة ميادين (بن عودة و بوجمعي، 2025)

وتتمثل هذه الميادين في: (ا.د. بعلوج، 2024)

- ميدان خدمات الموجهة للأشخاص: وتعرف المنصة هذه الخدمات بالخدمات الشخصية للمرافقة وتلك المتعلقة بدعم النشاط الأنشطة اليومية للمساهمة في الرفاهية وتحسين المستوى المعيشي، وفي هذا المجال تقدم المنصة 25 مقترحا منها: جليسة أطفال، مساعدة الوالدين في رعاية الأطفال، ممرض او ممرضة منزلية، شيف منزلي، مرافق او مرافقة لكبار السن .
- ميدان الخدمات الرقمية والأنشطة ذات الصلة: وتعرفها المنصة بتلك النشاطات المتعلقة بدعم التحول الرقمي، وتقدم بشأنها 274 مقترحا منها: متخصص في التسويق عبر البريد الالكتروني، متخصص في الإعلان عبر الانترنت، مطور أنظمة الذكاء الاصطناعي، محلل أداء خدمة العملاء، متخصص في التسويق على وسائل التواصل .
- ميدان الاستشارة والخبرة والتكوين: تعرفها المنصة بانها تلك الخدمات المتعلقة بخدمات استشارية وخبرات وتدريبية شاملة لتلبية الاحتياجات الخاصة، وتقدم في هذا المجال 180 مقترحا، منها مستشار في الذكاء الاقتصادي، خبير في الاقتصاد السياسي، مستشار مختص في التنظيم وإدارة الاعمال .
- ميدان الخدمات الموجهة للمؤسسات: وتعرفها المنصة على خدمات احترافية لتلبية احتياجات المؤسسات، وتقدم 486 مقترحا في هذا المجال، مكلف بالأعمال والشراكة، مهندس خدمة الزبائن، مكلف بالوقاية في النظافة السلامة والبيئة .
- ميدان خدمات الترفيه والتسلية: وتقدم المنصة 14 مقترحا في هذا المجال، منها مصمم الإعلان، منظم حفلات الاستقبال، منظم السهرات .
- ميدان الخدمات المنزلية: وتعرفها المنصة بانها تلك الخدمات العلمية والمهنية المقدمة في المنزل لتسهيل الحياة اليومية، وتقدم 40 مقترحا في هذا المجال منها: عون صيانة الآلات المكتبية، عون صيانة معدات النسخ، تقني خدمة ما بعد البيع، تقني في التلفزيون وأجهزة الصوت عالية .
- ميدان الخدمات الثقافية والاتصال والسمعي والبصري: وتعرفها المنصة بانها تلك الخدمات الثقافية، التواصلية، السمعية، والبصرية لترويج المحتوى الإعلامي والإبداعي ومشاركته، وتقدم المنصة في هذا المجال 345 مقترحا، منها: مؤلف كلمات او اعمال موسيقى، مؤلف الاعمال الأدبية للبث الإذاعي .

تتضمن مجالات النشاط المحددة أنشطة فردية تخص كل مجال منها. ومع ذلك، تُستثنى من هذه الأنشطة المهن الحرة والمهن المقننة والأنشطة الحرفية . (بن عودة و بوجمعي، 2025)

المطلب الثاني: إجراءات الحصول على صفة المقاول الذاتي .

الفرع الأول: إيداع طلب التسجيل .

يمر التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي عبر مراحل يمكن ايجازها فيما يلي:

- يستلزم التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي إيداع طلب مصحوب بوثائق إدارية ونموذج معلومات. توضح البوابة الرقمية المخصصة هذه التفاصيل. يمكن إيداع الطلب إما لدى الوكالة الوطنية للمقاول الذاتي، مع

الحصول على وصل إيداع، أو عبر المنصة الرقمية. ومع ذلك، فإن هذه المنصة لا تزال غير مفعلة على المستوى العملي، الأمر الذي يعيق التطبيق الفعال للأحكام المنصوص عليها في القانون الأساسي للمقاول الذاتي (بوعزة، 2024)

- تتولى مؤسسة عمومية إدارة السجل السابق الذكر والإشراف على أنشطة المقاولين الذاتيين. يمكن للمقاول الذاتي تسجيل أنشطة منفصلة إضافية تنتمي إلى نفس ميدان النشاط، مع مراعاة تجانس ميادين النشاطات. تُعالج الطلبات في السجل الوطني للمقاول الذاتي خلال ثلاثة أيام بحد أقصى من تاريخ تقديم الطلب، ويتم إخطار المعني إلكترونياً بقبول طلبه أو رفضه للتسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي . (معنصري ، 2025)
- بعد الموافقة على تسجيل المقاول الذاتي في السجل الوطني، تمنحه الوكالة الوطنية للمقاول الذاتي بطاقة مقاول ذاتي تحمل رقم تسجيل وطني مميز. فضلاً عن ذلك، يتاح للمقاول الذاتي الحصول على مستخرج خاص به من السجل الوطني، قابل للتحميل إلكترونياً عبر المنصة الإلكترونية المخصصة. يوضح هذا المستخرج مجال أو مجالات الأنشطة والأنشطة الفردية المصنفة ضمن كل مجال. . (بوعزة ، عن استحداث صفة المقاول الذاتي في القانون الجزائري، 2024)

الفرع الثاني: حالات شطب المقاول الذاتي .

بعد التطرق الى خطوات التسجيل للاستفادة من النظام الأساسي للمقاول الذاتي في الفرع الأول، نستعرض في هذا الفرع إجراءات الشطب من السجل الوطني للمقاول الذاتي. هذه الإجراءات مفصلة في الفصل الرابع من القانون رقم 22-23، الذي يشمل النظام الأساسي للمقاول الذاتي، تحت عنوان "الشطب من السجل الوطني للمقاول الذاتي وإعادة التسجيل .

أولا: إجراءات الشطب من السجل الوطني للمقاول الذاتي

تتكفل المصلحة المكلفة بشؤون المقاولة الذاتية شطب المقاول الذاتي من السجل الوطني الخاص به، وذلك اعتماداً على الحالات المحددة ضمن المادة 14 من القانون رقم 22-23، الذي يتضمن النظام الأساسي للمقاول الذاتي وهي:

- يُقدَم الطلب بالشطب من قبل المقاول الذاتي إما بطريقة مباشرة إلى المؤسسة أو عن طريق المنصة الرقمية. ومع ذلك، لم تُوضع ضوابط واضحة لمحتوى هذه المنصة أو إجراءات التسجيل والشطب من خلالها. . (ط . د لمشونسي و د بوضياف، 2024، صفحة 165)
- عدم التصريح برقم الاعمال: يعدّ عدم تصريح المقاول الذاتي برقم أعماله، أو تصريحه بعدم تحقيق أي رقم أعمال لثلاث سنوات متتالية بعد التسجيل، من حالات الشطب المحددة (بوعكاز و حاجي، 2024)
- يتم الشطب في حال تجاوز المقاول الذاتي الحد السنوي لرقم الأعمال المنصوص عليه في النص التشريعيات والتنظيمات المعمول بها لمدة ثلاث سنوات متتالية. يُلاحظ أن هذا النص يدل على مرونة تشريعية ربما تتيح بتعديل سقف رقم الأعمال مستقبلاً، مع إمكانية تجاوزه لثلاث سنوات . (سباغ، 2025، صفحة 428)

- في حالة وفاة المقاول الذاتي (بوعزة ، عن استحداث صفة المقاول الذاتي في القانون الجزائري، 2024، صفحة 575)

يجدر التنويه إلى أن التشريع تجاهل عدة حالات التي توجب شطب المقاول الذاتي، مثل تغيير نظامه القانوني بتحوله إلى كيان قانوني آخر، أو عدم التزامه دفع المستحقات الضريبية (بن طيب و بن رجدال ، 2024، صفحة 80)

ويتم تنفيذ قرار الشطب بموجب قرار صادر عن المؤسسة المعنية، ويجب تبليغ هذا القرار إلى المقاول الذاتي ومصالح الضرائب وهيئة الضمان الاجتماعي والمؤسسة البنكية أو البريدية ذات الصلة، وذلك خلال خمسة عشر (15) يومًا من تاريخ صدوره، باستخدام جميع الوسائل المتاحة. يؤدي هذا الإجراء إلى إلغاء بطاقة المقاول الذاتي، مع الإبقاء على إمكانية إعادة التسجيل بعد إزالة أسباب الشطب وتسوية الديون الجبائية وشبه الجبائية المستحقة، إن وجدت، ووفقًا للإجراءات المعمول بها . (بوقرة، 2024، صفحة 216)

الفرع الثالث: إعادة التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي .

نص المشرع على إمكانية طلب إعادة تسجيل المقاول الذاتي الذي تم شطبه من السجل الوطني للمقاول الذاتي، شريطة إزالة أسباب الشطب ودفع المستحقات الضريبية والالتزامات شبه الضريبية إن كانت موجودة، وفق التشريع المعمول به. تتجلى أهمية هذا النص في توفيره مرونة للمقاول الذاتي، وذلك لأن العوامل التي تستوجب طلب الشطب، مثل عدم تسوية المستحقات الجبائية وشبه الجبائية، عادةً ما تكون قابلة للتعديل في المستقبل. وعليه، يعد السماح بإعادة التسجيل فرصة للمقاول الذاتي لاستئناف نشاطه بعد تسوية وضعه. . (بوعزة ، عن استحداث صفة المقاول الذاتي في القانون الجزائري، 2024، صفحة 576)

المطلب الثالث: امتيازات والتزامات المقاول الذاتي .

الفرع الاول: الامتيازات الممنوحة للمقاول الذاتي .

1) مسك المقاول الذاتي لمحاسبة مبسطة:

يهدف النظام المحاسبي المالي الى توفير المعلومات اللازمة من اجل ان تكون هناك قاعدة بيانات لاتخاذ القرارات الملائمة، هذه المعلومات لابد ان تكون صحيحة وشفافة، وتهدف الدول لتوحيد النظام المحاسبي والتي من خلالها يمكن تحفيز التجارة الخارجية وهو ما فعلته الجزائر من خلال تبنيها للقانون رقم 07-11 .

والجدير بالذكر ان النظام المحاسبي يفرض على المؤسسات تدوين مجموعة من المعلومات من ميزانية حساب النتائج، جدول سيولة الخزينة ...، وغيره الا انه يعفي الكيانات الصغيرة من ذلك، حيث تخضع النشاطات الصغيرة لمحاسبة مالية مبسطة وهذا ما أكده القرار الصادر في 26 جويلية 2008 المحدد لأسقف رقم الاعمال وعدد المستخدمين والأنشطة المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة . (بن عزوز ، 2023، صفحة 1079)

2) الاعفاء من إلزام القيد في السجل التجاري:

اعفى المشرع الجزائري المقاول الذاتي من القيد في السجل الذاتي بنص 2/9 من القانون رقم 22-23 و عوض ذلك بالتسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي و الغاية من هذا الاعفاء اخضاع المقاول الذاتي لأحكام مغايرة لتلك المطبقة على التاجر مكتسب صفة التاجر ، و هذا ما أكده وزير الاقتصاد و المعرفة حيث صرح ان القانون المنظم للمقاول الذاتي يهدف لتخفيض أعباء المؤسسات الناشئة من خلال الاستعانة بالمقاولين الذاتيين ، و عليه لا يلتزم المقاول الذاتي المعفى من القيد في السجل التجاري بالشروط الواجبة للقيد في السجل التجاري كإلزامية تقديم عقد ملكية او ايجار ، او تخصيص او امتياز من اجل ممارسة النشاط و ما ينجر عنه من تبعات مالية تثقل كاهل المقاول الذاتي ، خاصة و ان الفئة المستهدفة من هذا النظام هي فئة الشباب والتي لا تتوافر على إمكانيات مادية ، ضف لذلك ان بعض النشاطات التي يمارسها المقاولين يمكن ممارستها في محل اقامته . (مريم، 2025)

3) نظام ضريبي تفضيلي (محفز ومشجع):

وهو ما فصلت فيه المادة رقم 51 من قانون المالية ، حيث يستفيد من هذا القانون المكلفون بالضريبة الذين يحققون رقم اعمال سنوي لا يتجاوز مبلغه خمسة ملايين دينار جزائري (5000000 دج) بالنسبة للأنشطة الممارسة تحت النظام القانوني للمقاول الذاتي ، لكن نص المادة 16 من نفس القانون اخضعها لضريبة جزافية بنسبة 5% ، وهي في الحقيقة لا ترقى الى مقام الأفضلية المنتظرة ، لكن بعدها تراجع المشرع من خلال قانون المالية سنة 2024 ليخضعها لنسبة 0,05% و هي نسبة رمزية مقارنة بسابقتها. (محمد و حاج عمر ، 2024، صفحة 344)

4) إمكانية فتح حساب بنكي:

ان فتح حساب بنكي تجاري في الجزائر، يستلزم سجل تجاري فقد تم تعديل القانون من خلال المادة 09 من القانون 22_23 والسماح للمقاول الذاتي من فتح حساب تجاري بنكي، يسمح له بتسوية مختلف العمليات البنكية باستخدام الشيك او البطاقات البنكية . (سالم عطية و بن نذير، 2025)

وبهدف تبسيط إجراءات فتح الحسابات البنكية التجارية لفائدة المقاولين الذاتيين، فقد حدد بنك الجزائر بموجب مذكرة له تحت رقم 01 في 30 جانفي 2024، الوثائق الواجب تقديمها في هذا الشأن وهي:

- نسخة من بطاقة المقاول الذاتي، نسخة من بطاقة الهوية، نسخة من وثيقة الإقامة . وبموجب اعلان اخر للوكالة الوطنية للمقاول الذاتي تحت رقم 133 في 01 أكتوبر 2024 اضافت بصفة ضمنية وثيقة أخرى للملف وهي رقم التعريف الجبائي (NIF)، وذكرت بان رقم التعريف الاحصائي (NIS) ليس ضروريا لفتح حساب بنكي تجاري . (د . بلعقون، 2026)

5) الاستفادة من التغطية الصحية والحماية الاجتماعية .

يستفيد المقاول الذاتي بموجب القانون الأساسي للمقاول الذاتي من نظام التغطية الصحية و الضمان الاجتماعي ، حيث تخول بطاقة المقاول الذاتي لحامليها الاشتراك في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الاجراء CASNOS فيدفع قسط الاشتراك وهي نسبة تحددها هيئات الصندوق الوطني لغير الاجراء و تمنح له بطاقة الشفاء حتى يستفيد من التغطية الصحية ، و يشمل نظام الضمان الاجتماعي المبسط التعويضات العائلية ، و المرض ، والعجز ، و الشيخوخة . و يعتمد الاشتراك في هذا النظام على نسبة مئوية من رقم الاعمال المصرح به لدى مصلحة الضرائب . (عيسى، 2024)

6) إمكانية مزاولة النشاط في محل إقامة

لقد سبقت الإشارة ان المادة 07 من القانون 22-23 اجازت للمقاول الذاتي ممارسة نشاطه في محل اقامته او في فضاءات عمل مشتركة، هذا الامتياز يعد خروجا على الاحكام العامة الخاصة بالحجز على أموال المدين، حيث استثنى المشرع محل الإقامة الشخصية والعائلية التي يزاول فيها نشاطه من الأموال التي يمكن الحجز عليها في حالة عدم تسديد الديون الناجمة عن ممارسة النشاط .

والملاحظ ان المشرع استثنى المسكن محل الإقامة من الحجز عليه، بمفهوم المخالفة إذا كان للمقاول الذاتي مساكن أخرى لا يقيم فيها ففي هذه الحالة سوف يشملها الحجز (معنصري ، 2025، صفحة 32)

الفرع الثاني: التزامات المقاول الذاتي .

تتضمن الأطر القانونية، لا سيما المختصة بإدارة الموارد المالية، بنودًا توضح الحقوق وتؤكد الالتزامات. وفي هذا السياق، نص القانون رقم 22-23، المتضمن النظام الأساسي للمقاول الذاتي، على التزامات مقابلة للحقوق التي يضمنها. وترد هذه الواجبات في المواد 10 حتى 13 بشكل ملزم، مما يحددها كـ أحكام ملزمة يجب على الأفراد الامتثال لها والتقيد بها. ينتج عن مخالفة هذه الالتزامات أو عدم الامتثال لها فقدان الامتيازات المقررة في إطار أحكام القانون الأساسي للمقاول الذاتي، والتي يمكن إيجازها على النحو التالي :

- واجب الحصول على رقم التعريف الضريبي والتصريح لدى هيئة الضمان الاجتماعي لغير الاجراء .

الهدف من هذا الشرط هو تفادي التهرب الضريبي وكذلك تمكين العمال التابعين للمقاول الذاتي بما فيه هذا الأخير من التامين لدى صناديق الضمان الاجتماعي، وما ينتج عنها من حقوق وضمانات لحقوق العاملين لدى المقاول الذاتي . (ط . د لمشونسي و د بوضياف ، حرية المقاولة الذاتية في ظل مناخ الاستثمار في الجزائر، 2024، صفحة 162)

- يعتبر الرقم الضريبي في غاية الأهمية في تحديد الحالة القانونية لنشاط المقاول الذاتي، وما إذا كان مُدرجاً في النظام الضريبي للدولة. كما يُساهم في تمكين المستهلك من تقييم مدى أحقية صاحب

النشاط في تطبيق ضريبة القيمة المضافة على أسعار منتجاته، مما يتيح التمييز بين الزيادات المبررة وغير المبررة في الأسعار. يُشار إلى أن الرقم الضريبي يُدرج عادة في فواتير السلع والمنتجات. ومع ذلك، لم ينص المشرع في أحكام القانون 22-23 صراحة على إلزامية فوترة المعاملات التي يجريها المقاول الذاتي. تعد الفوترة عاملاً مميزاً لنشاطه عن الأنشطة غير المنظمة، ووسيلة لتعزيز شفافية الممارسات التجارية، وذلك بناءً على المرسوم التنفيذي رقم 05-468 (بن عزوز ، 2023، صفحة 1081)

- إيداع طلب التسجيل في السجل الوطني للمقاول: يتعين على المقاول التسجيل في سجل وطني للمقاول تم استحداثه لهذا الغرض . (بن طيب و بن رجدال ، 2024، صفحة 78)
- على المقاول إيداع شهادة إدارية سنوية صادرة عن مصلحة الضرائب، تتضمن رقم الأعمال السنوي المحقق. يتم هذا الإيداع لدى الجهة المسؤولة عن إدارة السجل الوطني للمقاول الذاتي، ويلزم المقاول بسداد الضرائب المستحقة وفقًا لذلك . (مناجلي ، 2023)
- التزامات الدفع: تتضمن التزامات الدفع اعتماد نموذج التصريح كإشعار دفع للضريبة الجزافية الوحيدة. ومن الجدير بالذكر أن زخرفة الحد الأدنى للقيمة الضريبية المستحقة لكل سنة مالية، بغض النظر عن طبيعة النشاط أو النتيجة المحققة، هو 10000 دينار جزائري. يقوم المقاول الذاتي بتقديم التصريحات وتغطية الضرائب والرسوم المستحقة إلكترونياً، وذلك عبر بوابة "مساهمتك" أو نظام "جبايتك"، حسب الاقتضاء. في حال تعدى رقم الأعمال السنوي الحد المسموح به لمدة ثلاث سنوات متتالية، يتعين على المقاول الذاتي الانخراط في السجل التجاري كشرط لاستمرار نشاطه . (بن عودة و بوجمعي، 2025، صفحة 113)
- يلزم التصريح برقم الأعمال لدى المصالح الجبائية وسداد المستحقات ذات الصلة، وذلك بما يتماشى مع التشريعات والتنظيمات الجبائية المعمول بها . (بوقرة، 2024، صفحة 216)

- الالتزام باحترام النصوص التشريعية والتنظيمية:

يلتزم المقاول الذاتي بالتقيد بـ الأحكام القانونية والتنظيمية. وفقًا للمادة 12 من القانون رقم 22-23 المتعلق بالقانون الأساسي للمقاول الذاتي، يخضع المقاول الذاتي لأحكام التشريعات والتنظيمات السارية المفعول خلال ممارسة نشاطه. وهذا يعني أن القانون الأساسي للمقاول الذاتي لا يمثل نظامًا منفصلاً عن الأطر التشريعية والتنظيمية العامة، بل يفرض على حامله الامتثال لكافة النصوص ذات الصلة. يتضمن ذلك الالتزام بقواعد المنافسة، وتدابير حماية المستهلك، ومعايير الصحة والسلامة، إلى جانب القوانين البيئية، وغيرها من التشريعات المتعلقة بطبيعة نشاطه . (بن عزوز ، 2023، صفحة 1082)

المبحث الثاني: التجارة الالكترونية كدعامة لنشاط المقاول .

بعد ضبط الاطار القانوني لنظام المقاول الذاتي في الجزائر ، تقتضي المنهجية البحثية الانتقال من التنظير القانوني الى تبيان الأدوات المادية و التقنية التي تجعل من هذا النشاط مشروعا قائما بذاته . فالمقاول الذاتي لا يعمل بمعزل عن التطورات الرقمية ، بل يتخذ من " التجارة الالكترونية " فضاءا حيويا لممارسته ، و يعتمد على " وسائل دفع الكترونية " حديثة كآليات مالية لتنفيذ صفقاته و تأكيد طلبياته . وسنحاول من خلال هذا المبحث تسليط الضوء على هذه الوسائل من خلال تقسيمها الى ثلاثة مطالب أساسية : نخصص الأول لماهية التجارة الالكترونية ، بينما نتناول في المطلب الثاني اليات الدفع الالكتروني الدولية و المحلية ، لنصل في المطلب الثالث الى دور منصات التوريد العالمية كأداة لوجستية للمقاول الذاتي .

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للتجارة الالكترونية .

تعتبر التجارة الالكترونية البيئة الرقمية التي تسمح للمقاول الذاتي بمزاولة نشاطه بمرونة عالية وتكاليف منخفضة مقارنة بالنماذج التقليدية .

الفرع الأول: التطور التاريخي للتجارة الالكترونية .

بزغت فكرة التجارة بالطريق الرقمي خلال تسعينات القرن الماضي، خاصة مع تسارع التعامل عبر شبكات الانترنت عالميا، غير ان نشأت التجارة الالكترونية تعود الى ما قبل ذلك بكثير كما ذكر سابقا، وفيما يلي التطور التاريخي للتجارة الالكترونية في العالم .

في سنة 1969 م قام طالبان في تخصص الهندسة الكهربائية من كولومبس في ولاية اوهايو خدمة كمبيو سيرف بالإنجليزية CompuServe، و التي كانت اول خدمة تجارية عبر الفضاء الرقمي في العالم آنذاك ، ثم في سنة 1979 م قام المبتكر الإنجليزي مايكل الديريتش بصناعة حاسوب للمعالجة التجارية للتعاملات ، وكذا تلفزيون خاص لنقل امن للبيانات في العالم ، وهو بذلك وضع لبنة التسوق الرقمي عبر الانترنت ، اما في سنة 1982 م تم افتتاح اول متجر رقمي لتبادل المنتجات التجارية عبر الانترنت و اطلق عليه مسمى (Boston Computer Exchange) كما انه في سنة 1995 م ظهرت الأسواق التجارية الرقمية المعروفة في الوقت الحالي وهي امازون (Amazone) و أي باي (eBay) ، و التي تم من خلالهما اجراء مليون معاملة تجارية بحلول عام 1997م

والجدير بالذكر انه بحلول عام 1998 برزت الية التسديد الالكتروني باي بال (PayPal)، الامر الذي منح المتعاملين التجاريين الثقة للقيام بالمعاملات التجارية سواءا كانت شخصية او خاصة بطبيعة النشاط التجاري .

وفي سنة 2000م اطلقت الشركة العالمية قوقل خدمة Google AdWords و التي تعتبر خدمة إعلانات في المواقع الالكترونية المتخصصة في التجارة ، و هذا الامر مكن الشركات منعرض و إيصال منتوجاتهم للمهتمين بها ، اما في عام 2009 م برزت خدمات سكوير (Square) و التي منحت لتجار التجزئة بقبول مدفوعات

الخصم و الائتمان ، و في نفس السياق و خلال عام 2014 م أعلنت الشركة العالمية ابل عن توفير خدمات التسديد للمستحقات من خلال الهواتف النقالة ، مع إمكانية الحصول على محفظة رقمية ، كل هذا سهل الطريق امام التجارة الالكترونية للتطور عبر السنوات اللاحقة . (صديق، 2026)

الفرع الثاني: تعريف التجارة الالكترونية:

برزت تعريفات عديدة للتجارة الإلكترونية، والتي تسعى جميعها إلى وصف وتحديد طبيعة هذا النوع من النشاط. رغم ذلك، لا يوجد تعريف واحد محدد يمكن اعتباره شاملاً وواضحاً تماماً أو معتمد دولياً. الا انه يمكن رؤية توافق عام في أغلب التعريفات على أن مصطلح "التجارة الإلكترونية" يتألف من جزأين رئيسيين:

- الجزء الأول: "التجارة"، والتي تعني أساسًا أي نشاط اقتصادي يسعى لتحقيق الربح. يشمل هذا النشاط تداول السلع والخدمات بين الأفراد والمؤسسات والحكومات، ويخضع لأحكام للأنظمة والقوانين المعمول بها منذ قرون، بالإضافة إلى التقاليد التجارية المعتمدة بين ممارسي هذا النشاط. (بودالية، 2021)
- الجزء الثاني: "الإلكترونية"، وهي صفة تصف كيفية ممارسة النشاط التجاري. تعني هذه الصفة أداء الأنشطة التجارية من خلال الأدوات والأساليب الإلكترونية، حيث تعتبر شبكة الإنترنت والشبكات العالمية والمحلية من أهم هذه الأدوات . (بودالية، 2021، صفحة 22)

– وفي سياق متصل، تعرف بأنها "كل معاملة تجارية تتم من خلال وسائل إلكترونية، وبالأخص شبكة الإنترنت، سواء كانت هذه المعاملة بين الشركات والأفراد، أو بين أي منهما والإدارات الحكومية، أو بين الشركات، أو بين الأفراد".(هجيرة ، عيشوش، و نطور، 2021)

– ويعرف المشرع الجزائري التجارة الالكترونية من خلال المادة 6 من القانون 05-2018 المتعلق بالتجارة الالكترونية على انها: " النشاط الذي يقوم بموجبه مورد الكتروني باقتراح او ضمان توفير سلع وخدمات عن بعد لمستهلك الكتروني، عن طريق الاتصالات الالكترونية " (عرقابي و بوشوشة، 2021)

– كما تُعرف التجارة الإلكترونية بأنها "تنفيذ وإدارة الأنشطة التجارية المتعلقة بالبضائع والخدمات بواسطة تحويل المعطيات عبر شبكة الإنترنت والأنظمة التقنية المشابهة". يتسع المفهوم الشائع للتجارة الإلكترونية ليشمل ثلاثة أنواع من الأنشطة: أولها خدمات الربط أو الدخول إلى الإنترنت، وما تتضمنه من مزودي خدمات الإنترنتInternet Services Providers ISP ثانيها التسليم أو التزويد التقني للخدمات؛ وثالثها استخدام الإنترنت كوسيط لتوزيع الخدمات والبضائع بطريقة غير تقنية. (عبد الهادي و لخضر ، 2017)

الفرع الثاني: خصائص التجارة الالكترونية .

تشكل التجارة الالكترونية، بفضل خصائصها التقنية والعملية، رافعة أساسية لنشاط المقاول الذاتي، اذ تتيح له تجاوز العديد من العوائق التقليدية وتوفر له بيئة عمل مرنة وفعالة، وتتجلى هذه الخصائص في الاتي: (مسغوني و سوداني، 2023).

1) الاستغناء عن الوثائق الورقية واستبدالها بالمستندات الإلكترونية.
2) عدم الحاجة إلى الكشف عن هوية أطراف المعاملات التجارية الإلكترونية، على عكس المعاملات التقليدية.
3) انعدام صلة مباشرة ما بين الأطراف، حيث يتم التعاقد إلكترونياً وليس حضورياً.
4) تواجد الوسيط الإلكتروني الذي يتجسد في الجهاز الإلكتروني المتصل بشبكة الإنترنت أو غيرها.
5) السرعة في إبرام المعاملات، إضافة إلى خاصية الدفع الإلكتروني.
6) إمكانية تسليم المنتجات الإلكترونية عن بُعد، مثل شراء البرمجيات والأفلام والموسيقى وغيرها.
7) إمكانية بعث رسالة من طرف واحد لكثير من المستقبلين بنفس اللحظة بسلاسة ويسر.

الفرع الثالث: مزايا التجارة الالكترونية .

تعتمد التجارة الالكترونية على مجموعة من المزايا والمحاسن التي تميزها عن الأساليب التقليدية، وبالإسقاط على نشاط المقاول الذاتي، يمكن اعتبار "الشركات" الواردة في الادبيات الاقتصادية مقابلا وظيفيا للمقاول كصاحب مشروع، وتتمثل هذه المزايا حسب الأطراف المتعاملة فيما يلي:

الجدول رقم 1: يوضح مزايا التجارة الالكترونية (مسغوني و سوداني، 2023، صفحة 285)

الأطراف	المزايا
بالنسبة للشركات	إمكانية عرض المنتجات والوصول الى الزبائن عبر العالم بسهولة ودون انقطاع . تقليص التكاليف الإدارية والتشغيلية وبالتالي زيادة الأرباح . القدرة على خلق شركات متخصصة على المستوى العالمي .
بالنسبة للزبائن	إمكانية التسوق طوال اليوم وعلى مدار السنة ومن جميع انحاء العالم . سهولة اجراء مقارنات بسرعة من حيث الأسعار، وبالتالي الحصول على منتجات أرخص . إمكانية التوصيل السريع في حالة المنتجات الالكترونية كالكتب الالكترونية والموسيقى تحفيز المنافسة بين الموردين يؤدي الى تحسين الجودة وتخفيض الأسعار وتوفير خدمات ما بعد البيع .
بالنسبة للمجتمع	تحفز القدرات التنافسية للشركات، مما يؤدي الى زيادة الإنتاج والرفع من حجم الصادرات، وتلبية حاجات المجتمع . تشجع العمل الحر وتوفر الظروف لازدهار الشركات الصغيرة والمتوسطة . التقليص من التلوث نتيجة عدم الحاجة لاستعمال وسائل النقل من اجل الذهاب الى الأسواق لاقتناء مختلف متطلبات وحاجيات الحياة . تقليص الفوارق بين سكان المدن والأرياف نظرا لإمكانية تلبية حاجات قاطني الريف من السلع والخدمات التي لم تكن متاحة لهم من قبل، لاسيما الرعاية الصحية والتعليم وغيرها .

المطلب الثاني: أدوات الدفع الالكتروني المعتمدة

تعد منظومة الدفع الإلكتروني عنصراً أساسياً في تفعيل النشاط التجاري الرقمي، حيث تمثل الأداة الرئيسية التي تربط بين المقاول الذاتي بالسوق العالمية. إن امتلاك المقاول للأدوات المالية، مثل البطاقات البنكية الدولية (Visa Carda)و(MasterCard) ، يتجاوز كونه إجراءً تقنياً، ليصبح مطلبًا تنظيميًا يمكنه من إنجاز المعاملات

المالية بأمان وتأكيدها ضمن الفضاء الرقمي. على هذا الأساس، سيتم تحديد المفاهيم الجوهرية لهذه الوسائل المالية.

أولا: تعريف وسائل الدفع الالكتروني:

يقصد بالدفع الالكتروني انه:" كل عملية تحويل للأموال الخاصة بسلعة معينة، او خدمات معينة بطريقة رقمية أي باستخدام أداة الكترونية وارسال البيانات عبر خط هاتفي او شبكة معينة او أي طريقة لإرسال البيانات " (قيرة، 2022)

ثانيا: البطاقة البنكية الدولية:

هي بطاقات تسمح باستخدامها خارج الوطن لإجراء معاملات السحب والدفع، وهي موجهة للمستخدمين الذين لديهم حسابات جارية بالعملة الصعبة. يتضح أن توسع هذه البطاقات ما زال ضيق الانتشار في الجزائر، حيث يقتصر استخدامها على بعض الفنادق الكبيرة فقط أو بعض الشركات الخاصة برجال الأعمال، وغالباً ما تُطلب للاستفادة منها خلال السفر إلى الخارج. يُمكن التفريق بين بطاقتي الائتمان Visa و Mastercardالتي أُصدرت منذ عدة سنوات من قبل بنوك مثل BEA و BDL (شملول، 2025)

1) بطاقة فيزا كارد VISA CARD:

تُعتبر أداة للسحب والدفع الإلكتروني، تتيح إجراء العمليات بالعملات الأجنبية عبر أجهزة الصراف الآلي (DAB) وأجهزة الدفع الإلكتروني(TPE) ، وأيضًا عبر الإنترنت على مستوى العالم. تُخصّص هذه البطاقة لجميع عملاء البنك الحائزين على حسابات بالعملة الصعبة، إلى جانب حساب جاري بالدينار مفتوح على مستوى نفس الوكالة. يمكن التمييز بين فيزا كارد الكلاسيكية والذهبية. على سبيل المثال، يمكن توضيح سقف السحب والدفع لبطاقة فيزا كارد الكلاسيكية الممنوحة من طرف القرض الشعبي الجزائري كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول:2 حدود الدفع والسحب ببطاقة فيزا كارد الكلاسيكية والذهبية الممنوحة (شملول، 2025)

نوع البطاقة	الدفع	السحب
بطاقة فيزا الكلاسيكية	• يومي: 700 يورو /6 عمليات • بدون تلامس: 100 يورو/ يوم/10 عمليات او 110 دولار / شهر / 10 عملية • عبر الانترنت: 700 يورو/ 6عمليات	يومي: 500 يورو / 4 عمليات
بطاقة فيزا الذهبية	• يومي: 1500 يورو / 10 عمليات • دون تلامس: يومي: 36 يورو / 3 عمليات او شهري: 180 يورو / 18 عملية • عبر الانترنت: يومي 1500 يورو / 6 عمليات	يومي: 550 يورو / 7 عمليات

2) بطاقة ماستر كارد MASTER CARD:

بطاقة ماستركارد الصادرة عن بنك الجزائر الخارجي هي أداة إلكترونية مخصصة للسحب والدفع. تُصدر هذه البطاقة للعملاء، سواء كانوا أفراداً أو مؤسسات، الذين يملكون حساباً بالدينار وحساباً آخر بالعملة الأجنبية (مثل اليورو والدولار). تتيح هذه البطاقة حاملها على تنفيذ عمليات السحب والدفع على مدار الساعة وطوال أيام الأسبوع في أجهزة الصراف الآلي ونقاط البيع الإلكترونية المعتمدة عالمياً من قبل ماستركارد، فضلاً عن إتاحة التسوّق الإلكتروني . (بوعتلي، 2022)

➢ **شروط ومزايا بطاقات ماستركارد المقدمة من طرف بنك الجزائر الخارجي:**

يقدم بنك الجزائر الخارجي بطاقات ماستركارد تحت مجموعة من الشروط والمزايا، نذكر منها:

- ان يملك العميل حسابين لدى بنك الجزائر الخارجي، حساب بالدينار، وآخر بالعملة الصعبة .
- يجب ان يملك العميل سقف معين في حسابه بالعملة الصعبة، يختلف هذا السقف باختلاف نوع بطاقة ماستركارد.
- يمكن القيام بسحب شهري يعادل قيمة السقف حسب نوع كل بطاقة .

ومنه الجدول الآتي يبين قيمة السقف والسحب الشهري لبطاقات ماستركارد حسب النوع في بنك الجزائر الخارجي:

الجدول رقم 03: قيمة السقف والسحب الشهري لبطاقات ماستركارد حسب النوع في بنك الجزائر الخارجي (بوعتلي، 2022، صفحة 93)

قيمة السقف والسحب الشهري	أنواع بطاقات ماستركارد التي يصدرها بنك الجزائر الخارجي
2000 أورو	MasterCard BEA Prépayée
2000اورو	MasterCard BEA Classique
5000اورو	MasterCard BEA Platinum
7000اورو	MasterCard BEA Business
8000اورو	MasterCard BEA World Business
10000اورو	MasterCard BEA World Elite

المطلب الثالث: منصات التوريد العالمية ودورها في نشاط المقاول الذاتي .

تُعد منصات التجارة الإلكترونية حلًا تكنولوجيا وسيطًا يربط المقاول الذاتي بالأسواق والموردين الدوليين. ضمن هذا السياق، سيتم التطرق إلى منصة "علي بابا" كنموذج لهذه الفئة من المنصات، مع التركيز على تعريفها، وأبرز خصائصها، والخدمات التي تقدمها للمتعاملين.

الفرع الأول: تعريف مجموعة علي بابا (Alibaba)

شركة علي بابا القابضة هي شركة صينية خاصة تحقق الجزء الأكبر من إيراداتها من أنشطتها التجارية عبر الإنترنت، وتضم هذه الأنشطة منصّات البحث للتسوق، وخدمات الحوسبة السحابية، وخدمات السداد الإلكتروني، وعمليات البيع بالجملة والتجزئة. علاوة على ذلك، تنظم المجموعة سوقًا عامًا يسعى إلى تسهيل التبادل التجاري بين الشركات والأفراد والتجار على المستويين الدولي والمحلي. يقع مقرها الرئيسي في مدينة انتشو، جمهورية الصين الشعبية. وفقًا لإحصاءات عام 2014، تعيّن شركة علي بابا ومؤسساتها الفرعية أكثر من 22,000 شخص في أكثر من 70 مدينة ومنطقة، بما في ذلك الصين، وهونغ كونغ، والهند، واليابان، وكوريا، وتايوان، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية. في عام 2012، تم تقدير قيمة مبيعات موقعين تابعين للمجموعة بـ 1.1 تريليون يوان صيني (ما يعادل 170 مليار دولار أمريكي)، متجاوزة بذلك مجموع مبيعات موقعي المنافسين إيباي وأمازون. خلال مارس 2013، قدرت مجلة الإيكونيميست الاقتصادية قيمة المجموعة بما يتراوح بين 55 مليار دولار وأكثر من 120 مليار دولار. نشأت المجموعة في عام 1999 عندما سعى مؤسسها، جاك ما، إلى إنشاء منصة إلكترونية مخصصة للأعمال لربط المصنعين والتجار الصينيين بالمشترين العالميين، أطلق عليها اسم .Alibaba.com لاحقًا، أنشأ موقع تاوباو (Taobao) على غرار موقع إيباي(eBay) ، والذي يمثل نموذجًا للتجارة من المستهلك إلى المستهلك، ويُعد واحدًا من أكثر 20 موقعًا زيارة عالميًا، حيث يضم ما يقرب من مليار منتج. تمثل منصات مجموعة علي بابا القابضة أكثر من 60% من الطرود التي تُسلم من الصين . (بخوش، 2020)

الفرع الثاني: مميزات الشراء من موقع علي بابا Alibaba الصيني:

من مزايا الشراء من الموقع علي بابا Alibaba الرائع هو التنوع الكبير في المنتجات ، غالبا أي منتج يخطر ببالك ستجده على موقع علي بابا Alibaba ، و كذلك فان كل المنتجات المبتكرة و الحديثة و الغريبة ستجدها على موقع علي بابا أيضا، و مع المنافسة الشرسة على الموقع هبطت الأسعار بشكل واضح ، فاصبح من الممكن ان تجد اسعارا لا تصدق لمنتجات ذات جودة عالية ، فالأعداد الضخمة للمشترين جعلت البائعين يتنافسون في الحصول على اكبر عدد من المشترين ، و بالتالي تقديم عروضا و تخفيضات لا يمكن ان تتوافر في موقع آخر ما جعله محل اهتمام البائعين و المشترين من التجار من جميع دول العالم .

من مزايا موقع علي بابا Alibaba الصيني السهولة في التصفح، والوصول للمنتج عن طريق القسم المخصص له، مع إمكانية استخدام البحث داخل الموقع، كما يمكن ان يحدد عددا من الخصائص للمنتج الذي يتم البحث عنه، ما يوفر الكثير من الوقت والجهد .

أصبح موقع علي بابا هو الموقع الأول المفضل لرجال الاعمال والتجار للتسوق عبر الانترنت . وبأعضاء وصلوا الى أكثر من 50 مليون، وبراس مال قدر ب 120 مليون دولار، حقق موقع علي بابا Alibabaنجاحات مدوية جعلته الموقع الأول في العالم في تجارة (B To B) أي بين رجال الاعمال، والمهم في الموقع انه يقدم خدماته بشكل مجاني ما جعله قبلة لرجال الاعمال والتجار وحتى صغار التجار حول العالم . (ط,د بن علي و قارة، 2023)

خلاصة الفصل

لقد مكننا هذا الفصل من تأطير العلاقة الجدلية بين التنظيم القانوني للمقاول الذاتي وبين الفرص التي تتيحها التجارة الإلكترونية. فقد خلصنا في المبحث الأول إلى أن نظام المقاول الذاتي لم يأتِ ليكون مجرد إجراء إداري، بل هو إطار تشريعي استراتيجي يهدف إلى منح "الشرعية" للأنشطة الفردية، وتيسير انخراطها في الاقتصاد الرسمي من خلال تقديم حزمة من التسهيلات القانونية والضريبية التي ترفع عن كاهل المقاول عبء التعقيدات البيروقراطية .وفي مقابل ذلك، أثبتت دراستنا في المبحث الثاني أن التجارة الإلكترونية لا تشكل مجرد وسيلة تقنية مساعدة، بل هي "الدعامة التشغيلية" التي تمنح المقاول الذاتي قدرة تنافسية فعلية. فهي الأداة الأمثل التي تتيح له كسر حواجز الجغرافيا، والنفاذ إلى أسواق واسعة بتكاليف تشغيلية منخفضة، مما يجعله في وضعية أفضل لمواجهة تحديات السوق مقارنة بالنمط التقليدي

الفصل الثاني

تمهيد:

يُعد "الاستيراد المصغر" أحد الأنشطة الاقتصادية المحددة والمهيكلة التي يختارها المقاول الذاتي ضمن قائمة الأنشطة المتاحة له قانوناً، مما يضفي عليه صبغة شرعية ومسؤولية مهنية واضحة. فبدلاً من كونه مجرد ممارسة عشوائية، أصبح هذا النشاط "خياراً استراتيجياً" ضمن مسار المقاول الذاتي، يمنحه القدرة على تزويد السوق المحلي بمنتجات نوعية ضمن إطار قانوني يربطه مباشرة بالمنظومة الجمركية .هذا الربط بين طبيعة النشاط المختار والالتزامات الجمركية يفرض على المقاول الذاتي فهماً دقيقاً لقواعد "المعاينة الجمركية"، ليس فقط لضمان سلامة إجراءاته، بل لحماية استمرارية نشاطه. فالمعرفة بالسلع المسموحة، وتلك التي تقع ضمن قوائم الاستثناء أو الحظر، تُعد جزءاً أصيلاً من ممارسة هذا النشاط التجاري، حيث تراقب الأجهزة الجمركية مدى التزام المقاول بما اختاره من أنشطة في سجله المهني. إن أي تجاوز لهذه الحدود القانونية، سواء عبر إدخال سلع ممنوعة أو ممارسة نشاط خارج نطاق ما تم اختياره، قد يعرض المقاول لإجراءات إدارية تصل إلى الشطب من السجلات الرسمية وإلغاء صفة المقاول الذاتي.

المبحث الأول: ضوابط وشروط الاستيراد المصغر .

المطلب الأول: ماهية الاستيراد المصغر ومتطلباته المستندية .

يُمثل مصطلح الاستيراد المصغر مفهوماً جديداً ضمن الإطار القانوني الوطني للقطاع الاقتصادي. وقد جاء استحداث هذا المصطلح بهدف معالجة عدداً من الاضطرابات التي تؤثر سلباً في الوقت الحالي على الاقتصاد الوطني. وعليه، يُعرف الاستيراد المصغر بأنه شكل مبسط من نشاط الاستيراد. (د. عزة ، 2025)

الفرع الأول: تعريف الاستيراد المصغر .

يُعرف نشاط الاستيراد بوجه عام بأنه العملية الجمركية التي تتضمن اقتناء سلع وخدمات من خارج الإقليم الجمركي وإدخالها إليه، مقابل دفع قيمتها بعملة أجنبية قابلة للتحويل بحرية. يُصنف هذا النشاط ضمن عمليات التجارة الخارجية التي تهدف إلى التجارة بين الدول، وذلك بهدف معالجة الاضطرابات في آليات الإنتاج. ويخضع هذا النشاط لمجموعة من الأحكام القانونية التي جاء بها الأمر رقم 03-04، المتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها . (د. عزة ، 2025)

يعرف المستورد على انه:" شخص طبيعي او معنوي يقوم بجلب السلع من خارج إقليم الدولة باحتراف او على نحو منتظم". (ايت بن اعمر، 2025، صفحة 314)

عرّف النص التنظيمي القانوني معنى الاستيراد المصغر استناداً إلى نص المادة 2 انه:" العمليات المنجزة بصفة فردية من طرف الاشخاص الطبيعيين خلال تنقلاتهم الى الخارج بغرض الاستيراد لأجل البيع على الحالة لكميات محدودة من السلع لا تتجاوز قيمتها مليونا وثمانمائة ألف دينار (1800000 دج) لكل تنقل، في حدود تنقلين اثنين (2) في الشهر" . (الجزائر، 2025)

الفرع الثاني: الإطار المفاهيمي العام للعمليات الاستيرادية .

لا تتوقف عملية الاستيراد المصغر عند الإطار المفاهيمي، بل تتجسد فعلياً من خلال جملة من الإجراءات المستندية التي تحكم حركة البضائع عبر الحدود. ونظراً للطبيعة التجارية لهذه العمليات، فإنها تستلزم الامتثال لمجموعة من الوثائق والمستندات الدولية التي تُعد بمثابة اللغة القانونية للتعاملات الجمركية. ويتناول هذا الفرع عرض هذه المستندات الأساسية (كالفواتير التجارية، وشهادات المنشأ، ومستندات النقل والتأمين)، مع إبراز أهم المصطلحات الدولية المرتبطة بها، والتي تضمن للمستورد المصغر تخليصاً جمركياً آمناً ومطابقاً للتشريعات المعمول بها.

اهم المستندات في التجارة الدولية:

- شهادة الأصل (المنشأ)

تكتسي شهادة المنشأ أهمية بالغة في العمليات التجارية؛ إذ تهدف إلى تحديد مصدر السلع بدقة بما يضمن تطبيق النظم الجمركية الملائمة. وتختلف إجراءات إصدار هذه الوثيقة باختلاف الدول؛ ففي إسبانيا مثلاً، يتم الحصول عليها عن طريق الغرف التجارية، وفي حالات معينة قد يستوجب الأمر اعتمادها من القنصليات. وفي حين تفرض بعض الدول كدول الخليج العربي ضرورة استصدار شهادة منشأ خاصة، فإن الأمر يختلف داخل دول الاتحاد الأوروبي، حيث يكتفى غالباً بختم الغرفة التجارية كإجراء كافٍ للاعتداد بالوثيقة (بالعجين ، 2017)

- الفاتورة التجارية:

هي المستند الصادر عن المصدر وتحتوي على بيانات البضاعة وهي بمثابة شهادة لسداد قيمة البضاعة المباعة والأساس الذي يتم بموجبه تحديد الرسوم الجمركية، واهم الوثائق من الناحية المحاسبية لاحتساب الضريبة وحساب التكلفة، وفيما يلي اهم ما تتضمنه هذه الفاتورة:

- ان تكون صادرة عن المستفيد من الاعتماد (المصدر)
- ان تكون صادر باسم فاتح الاعتماد (المستورد)
- ان تتضمن شروط الدفع والتسليم .
- ان تتضمن وصف البضاعة وان تكون مطابقة للفاتورة المبدئية .
- ان تكون بنفس عملة الاعتماد .

إضافة الى:

- تحديد البائعين والمشترين وعناوينهم وارقام تلفوناتهم .
- اوصاف البضاعة
- الحمولة
- الكمية
- سعر الوحدة والسعر النهائي .
- شروط التعاقد الدولية المختارة .
- مكان الشحن ومكان الوجهة .
- وسيلة النقل المستعملة وذكر اسم الناقلة إذا أمكن .
- استحالة إضافة تكلفة الى حساب المستورد .

وهي مستند يحدد من خلالها مبلغ البضاعة النهائي، في بعض الحالات يمكن الاستفادة منها كعقد بيع حينما يكون موقعا من ومرفقا مع اختام الشركة . كما يستفاد منها لتخليص البضائع من جمارك الدولة المستقبلة، وكما تكون الإشارة سابقا تستخدم كعقد شراء للشركة . كما تستخدم لتحديد طريقة الدفع، وتكون صادرة باسم المستورد، ولكن ان كانت عملية الاستيراد والتصدير عن طريق اعتماد مستندي من الممكن حينئذ ان تصدر باسم غير اسم المستورد . (بالعجين ، 2017، صفحة 5،6)

- مستندات أخرى: (بالعجين ، 2017، صفحة 7،8،9)

هناك العديد من المستندات الأخرى التي تطلب ضمن المستندات الواجب تقديمها طبقا لشروط الاعتماد، وهي تعتبر مستندات مكملة للمستندات السابق ذكرها، وهذه تؤدي الى زيادة الضمان والتأكيد على ضرورة ورود البضاعة سليمة من الناحية الفنية وعدم الغش التجاري وسلامة حالتها ومطابقتها للمواصفات القياسية المتفق عليها، ومن اهم هذه المستندات:

1) المستندات التجارية:

لا يمكن ان يحدث تدفق في السلع على الصعيد العالمي دون تدفق في المعلومات المتبادلة بين مختلف أصحاب المصلحة بما فيهم السلطات الحكومية ووسطاء النقل .تقدم المعلومات وتتداول عبر الأوراق او الصيغة الالكترونية، أي ما يسمى بالمستندات التجارية .

وفيما يلي امثلة عن المستندات التجارية:

يمكن تصنيف المستندات التجارية وفقا للقطاع الذي تنبثق منه . تصنف التوصية الأولى من المبادئ التوجيهية لمكتبة الأمم المتحدة للعناصر الرئيسية بانها مستندات جاءت من قطاع المعاملات، وقطاعات المدفوعات، وقطاع النقل والخدمات المتعلقة به، وقطاعات الرقابة الرسمية

- مستندات معاملات القطاع التجاري:

تشمل هذه المستندات المستندات المتبادلة بين الشركاء في التجارة الدولية لغرض تقديم المعلومات للعطاءات، والمستندات المتبادلة بين العارض والمعروض عليه، والمستندات المتبادلة لإبرام عقد . ومن امثلة هذه المستندات العروض وعروض الأسعار، الأوامر، والفواتير المبدئية، ومستندات الارسال .

- مستندات قطاع المدفوعات

تتضمن هذه المستندات المتبادلة بين الشركاء في التجارة الدولية ومصارفهم، بالإضافة للمستندات المتبادلة بين البنوك للمدفوعات المتعلقة بالمعاملات التجارية، وهي تشمل على سبيل المثال الفواتير التجارية، وامر الدفع والتحصيل، وطلبات الاعتماد المستندي، وطلبات السندات المصرفية وسندات الضمان .

- مستندات قطاع النقل والخدمات المتعلقة به

وهي عبارة عن المتطلبات المستندية لإجراءات عملية النقل العارضة، والتي تتعلق بواجهة التفاعل بين الشركاء التجاريين وشركات النقل، أي، تلك المستندات المتعلقة بالنقل والمناولة والتامين .

وتشتمل على مستندات عدة مثل عقود النقل (بوليصة شحن البضائع، مذكرة الشحن (الشحنة، وفواتير الشحن، واشعارات الوصول، وبواليع التامين ووصولات المستودع)

- مستندات الرقابة الرسمية

تعتبر هذه المستندات مطلوبة للرقابة على السلع من العديد من الهيئات الرسمية المعنية بالتصدير، والعبور، واستيراد السلع . وهي تضمن اعلان السلع لأغراض الجمارك، وشهادات التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية، وشهادات الرقابة والتفتيش، وإعلانات السلع الخطيرة .

اما وظائف المستندات التجارية فتتمثل في:

للمستندات التجارية مصادر مختلفة، ولكنها تخدم اغراضا مختلفة . يمكن اخذ هذه المستندات باعتبارها مستندات تعاقدية مثل مستندات التامين، ومستندات الشحن، والفواتير التجارية . تعزز هذه المستندات في نفس الوقت المعلومات عبر مختلف الإجراءات . مثال ذلك الفاتورة التجارية، وهي مستند ضروري للسداد بين البائع والمشتري، ولكنه لا يستعمل أيضا لتصنيف وتقييم السلع، ويتعين ان تقدم كمستندات مساندة لعملية التخليص الجمركي .

2) شهادة الوزن وقوائم التعبئة

وهي شهادة تفيد الوزن القائم والصافي وقوائم التعبئة وحجم العبوات ويجب ان تتطابق البيانات الواردة بسند الشحن مع الفاتورة من حيث الكمية والوزن .

3) شهادة التفتيش

وهي شهادة تصدر عن مكاتب التفتيش الدولية المنتشرة في جميع بلاد العالم وتوضح مدى مطابقة البضاعة الواردة من حيث الكمية والنوعية والمواصفات القياسية للبضائع المطلوبة في الاعتماد .

4) شهادة صحية

وهي شهادة تفيد صلاحية البضاعة للاستخدام البشري وخلوها من أي اشعاع او مواد ضارة بالصحة .

5) قائمة الشحن

لكل شحنة تخصص قائمة الشحن الفردي وعادة تعطي الإجمالي والوزن والنقصان، قائمة الشحن سهلة الاستعمال للمستورد على حسب ما نراه في طبيعة وتحديد البضاعة المعبأة . كذلك القائمة تخدم سلطات الجمارك إذا ما أرادوا فتح شحنة لاختبارها . إذا فقد او سرق شيء منها يمكن العثور عليه بواسطة القائمة المعدة جيدا . تعتبر قائمة الشحن مستند مهم قائم بذاته يمكن اضافته الى الفاتورة في كل الأحوال، سلطات الجمارك لا تطالب بقائمة الشحن كمستند ملزم حضوره لكي يتم ارسال البضاعة .

6) المستندات الأصول

الهدف من هذه المستندات انها توضح أصل موطن البضاعة وهي تلعب دورا هاما في مسالة الجمارك ودفع الضرائب .

الفرع الثالث: دوافع تأطير نشاط الاستيراد المصغر.

- **الدوافع القانونية والتنظيمية لتأطير نشاط الاستيراد المصغر .**

توضح هذه الدوافع القانونية والتنظيمية لتأطير نشاط الاستيراد المصغر سعي الدولة الجزائرية لاسترجاع السيطرة على أحد القطاعات غير الرسمية في الاقتصاد الوطني: (بن عمير ، 2025)

- يظهر بشكل واضح العجز القانوني والتنظيمي المتعلق بالاستيراد الفردي، حيث إن انعدام إطار تشريعي منظم أدى إلى ظهور "تجارة الكأبة" كنشاط غير رسمي. يستلزم ذلك تحديد طبيعته وشروط ممارسته لضمان إضفاء الصفة القانونية الرسمية عليه.
- تقتضي الضرورة تنفيذ رقابة جمركية ومالية على تنقل السلع المستوردة بكميات صغيرة ومتكررة التي تدخل الإقليم الوطني بدون ترخيص. من الضروري إخضاع هذه السلع لشروط واضحة ومحددة لتعزيز المراقبة وتحقيق الشفافية.
- يتطلب الأمر الفصل بين نشاط الاستيراد المصغر (الكابة) عبر نص قانوني منفصل، وبين الأنماط الأخرى للاستيراد كالاستيراد التجاري، الذي ينظمه الأمر رقم 03-04 .
- يُساهم تنظيم نشاط الاستيراد المصغر في تعزيز فعالية النصوص الجمركية والتنظيمية. إذ يصبح من الممكن تتبع العمليات المتكررة لحركة السلع عبر الحدود الوطنية، وتحديد هوية القائمين بها، وربطها بمنصة رقمية، مما ييسر إجراءات الرقابة ويحد من التهرب الجمركي.
- تعزز هذه السياسة مبادرة الدولة الجزائرية نحو تحقيق استقرار المعاملات التجارية، بواسطة تحويل نشاط غير رسمي إلى ممارسة اقتصادية رسمية، مما يتيح استقرارًا تشريعيًا لأصحاب النشاط.

- **الدوافع الاقتصادية والاجتماعية لتأطير نشاط الاستيراد المصغر.**

يندرج تقنين الاستيراد المصغر ببعده الاقتصادي والاجتماعي ضمن سياسة الدولة الجزائرية التي تهدف الى: (بن عمير ، 2025، الصفحات 221,222)

- هذه الخطوة تهدف إلى تشجيع المبادرات الفردية والتصدي لمشكلة البطالة، عن طريق إتاحة إطار مبسط لمزاولة النشاط الاقتصادي المربح دون الحاجة للقيد في السجل التجاري.
- يسعى هذا الإجراء إلى تنظيم التجارة غير الرسمية، المعروفة باسم "تجارة الكابة"، التي تطورت كنمط واسع الانتشار للاستيراد الفردي. وقد ساهمت هذه الممارسات في تلبية جزء كبير من الاحتياجات الاستهلاكية للسوق الوطنية، غير أنها اتسمت بالافتقار إلى التنظيم وخروجها عن الأطر القانونية والجبائية، مما أسفر عن فقدان عائدات جمركية وضريبية ضخمة للدولة. بالتالي، بات من الضروري احتواء هذه الأنشطة ودمجها في الاقتصاد الرسمي، وتحويلها من نطاق الهامش إلى الإطار الشرعي وفق نص تنظيمي واضح.

- يُعتبر تقنين الاستيراد المصغر خطوة رئيسية لدمج شريحة واسعة من الاقتصاد غير الرسمي في إطار الاقتصاد الهيكل. هذا الدمج من شأنه أن يعزز استقرار المعاملات التجارية ويسهم في معالجة التحديات التي تواجه الدولة في تحصيل الضرائب وضمان حقوق العاملين ضمن هذه الأنشطة.
- يُبرز هذا الإطار ضرورة دعم المبادرات الفردية وتمكين الشباب، خاصة ضمن إطار المجتمع الجزائري الذي يعاني من معدلات بطالة مرتفعة. هذه الأرقام تُعزى جزئياً إلى صعوبة الولوج إلى سوق العمل، نظراً لمتطلبات الاستثمار والاستيراد التقليدي. بناءً عليه، يمثل الاستيراد المصغر نموذجاً مرناً لممارسة نشاط اقتصادي مربح بأقل التكاليف وشروط مبسطة، وذلك دون الحاجة إلى سجل تجاري أو رأس مال كبير، ضمن مفهوم التشغيل الذاتي.
- يؤدي الانخراط في الاقتصاد المصغر إلى معالجة الحالة القانونية لتجار "الكابة" بشكل نهائي، ودمجهم في منظومة التجارة الخارجية. يتم ذلك عبر حماية حقوقهم وتمكينهم من الاستفادة من الامتيازات المنصوص عليها بموجب قانون المقاول الذاتي، الذي يتيح لهم صفة أعوان اقتصاديين.
- يستلزم تحسين الوضعية الاجتماعية للممارسين ضمن الاقتصاد المصغر، انخراطهم في نظام الضمان الاجتماعي لغير الأجراء. هذا الإجراء يهدف إلى توفير تغطية اجتماعية وصحية لهم، مما يضمن لهم قدراً من الأمان والاستقرار على الصعيدين المهني والاجتماعي .

المطلب الثاني: شروط ممارسة الاستيراد المصغر

جاء في الفصل الأول من المرسوم التنفيذي رقم 25_170 احكام عامة انه لممارسة نشاط الاستيراد المصغر من طرف المقاول الذاتي ، وهي ممارسته بصفة فردية من طرف اشخاص طبيعيين ، و بذلك يكون قد ساير اغلب التشريعات في هذا الصدد نظرا لكون ان فكرة المقاول الذاتي تهتم بالفرد بالدرجة الأولى و تسعى لإنقاذه من البطالة بالاعتماد على أساليب بسيطة من حيث الإجراءات المعتمدة ومن حيث المزايا الممنوحة له ، وعدم تجاوز قيمة مليون و ثمانمائة الف دينار جزائري (1800000 دج) لكل تنقل ، في حدود تنقلين اثنين في الشهر ، مع مسك محاسبة مبسطة و اعفاء من القيد في السجل التجاري ، واعفاء من رخصة استيراد مسبقة ، وكذا حق جمركي بنسبة 05 % و نظام ضريبي خاص ، كما وردت في الفصل الثاني من هذا المرسوم شروط أخرى عامة لممارسة هذا النشاط ، و شروط خاصة . (حدون، 2025)

الفرع الاول: شروط ومزايا ممارسة نشاط الاستيراد المصغر.

اولا: الشروط الشكلية

قام المشرع بتحديد شروط خاصة لممارسة الاستيراد المصغر منها الشكلية والموضوعية بالإضافة الى الشروط العامة التي يتعين توفرها في أي نشاط اخر يتولاه المقاول الذاتي .

1) حيازة بطاقة المقاول الذاتي:

تعتبر هذه البطاقة من الشروط الرئيسية التي تُصدرها الوكالة الوطنية للمقاول الذاتي، وتتضمن رقم تسجيل وطني خاص. تكون صلاحية البطاقة سارية لمدة خمس سنوات، وتصدر مقابل رسوم تحددها الوكالة لتغطية تكاليف إصدارها وتسليمها. تضم البطاقة نشاط الاستيراد المصغر تحت الرمز 080101، وهو ما يميز المستوردين الصغار للبضائع محدودة الحجم ضمن مجال أنشطة تجارية مبسطة، وذلك خلافاً للمستوردين الكبار الذين يستوردون كميات ضخمة ومتنوعة من البضائع إلى الدولة (د ايت بن اعمر ، 2025، صفحة 321)

2) الحصول على الرخصة العامة:

من الضروري على المستورد المصغر، الذي يرغب في القيام بنشاط الاستيراد المصغر، التقدم بطلب إلى الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية للحصول على "الرخصة العامة" لمزاولة هذا النشاط. تُمنح هذه الرخصة، التي تعد شخصية وغير قابلة للتنازل عنها، في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب. تسري صلاحيتها لمدة سنة واحدة وهي قابلة للتجديد (الناصر، 2026، صفحة 1469)

ثانيا: الشروط الموضوعية:

1) احترام الضوابط القانونية الخاصة بحماية المستهلك والامن الوطني:

تستلزم مزاولة الاستيراد المصغر التمسك بـ بالضوابط القانونية المرتبطة بحماية المستهلك والأمن الوطني. يشترط ذلك من المقاول الذاتي، عند استيراد سلع في هذا الإطار، التحقق من نظافتها الصحية، وسلامتها، وامتثالها للمواصفات، بالإضافة إلى تقديم الضمان وخدمة ما بعد البيع، ووجوب إخطار المستهلك بكل تفاصيل المنتج . (حايد، 2025، صفحة 367)

2) يُحدد نشاط الاستيراد المصغر بسقف مالي لا يتجاوز مليونًا وثمانمائة ألف دينار جزائري. يُمارس هذا النشاط من قبل الأشخاص الطبيعيين الذين يحملون صفة المقاول الذاتي في مجال "نشاط الاستيراد المصغر". يُعطى الحق للمستورد المصغر بأداء هذا النشاط بشكل شخصي وحصري من خلال تنقله الخاص خارج البلاد لغرض استيراد كميات محدودة من السلع لبيعها بحالتها الأصلية. من الضروري ألا تتعدى قيمة هذه السلع 1,800,000 دينار جزائري لكل رحلة، بحد أقصى رحلتين شهريًا. يُحسب ما يعادل هذا المبلغ بالعملة الصعبة وفقًا لسعر الصرف الساري في يوم تصريح المستورد المصغّر بقائمة السلع المستوردة عبر المنصة الإلكترونية الخاصة بهذا النشاط. (وزارة المالية، وزارة التجارة الخارجية و ترقية الصادرات ،وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، وزارة اقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة و المؤسسات المصغرة، 2025)

3) تقييد استيراد بعض السلع: توضع اشتراطات حول استيراد بعض السلع. فبموجب المادة 9 من النص التنظيمي، استبعد المشرع سلعًا معينة من نطاق الاستيراد المصغر لتجنب التعارض مع النصوص القانونية الخاصة بكل نشاط (حايد، 2025، صفحة 367) (وسنتطرق اليها بالتفصيل في المبحث الثاني) .

الفرع الثاني: مزايا الاستيراد المصغر

أولا: الاعفاء من رخص الاستيراد المسبقة:

تُعدّ رخص الاستيراد عنصرًا من الرقابة المباشرة على التجارة الخارجية وإجراءً إداريًا يُطلب كشرط مسبق لتقديم الوثائق الجمركية للبضائع. وقد تم إعفاء المستورد المصغر من هذه الرخص، واستبدالها برخصة عامة تُسلم في غضون خمسة أيام فقط (د ايت بن اعمر ، 2025، صفحة 322)

ثانيا: حق جمركي مخفف بنسبة 5 % ونظام ضريبي خاص:

أعطى المشرع المستورد المصغر حقًا جمركيًا مخفضًا بنسبة 5%، وهو من أبرز الامتيازات الجبائية المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 25–170. يهدف هذا الإجراء القانوني لتعزيز ممارسة نشاط الاستيراد المصغر والانخراط في نشاط ذي طابع قانوني. يُشترط من أجل ذلك أن يكون المستورد مسجلاً بصفته مستوردًا مصغرًا في المنصة الرقمية، وأن تندرج البضائع داخل اللائحة المسموح بها بموجب القانون. ومع ذلك، يثير هذا النظام الضريبي الخاص استفهامات حول طبيعته، مما يتيح المجال للنقاش حول ما إذا كان يخضع للنظام الجبائي المبسط للأشخاص الطبيعيين، أم لتطبيق مقتضيات نظام المقاول الذاتي. يجدر بالذكر أن المقاول الذاتي يخضع لنظام ضريبي تفضيلي شريطة ألا يتجاوز رقم أعماله السنوي 5 ملايين دينار جزائري، وأن يلتزم بدفع الضريبة الجزافية الوحيدة عملاً بالمادة 16 من قانون المالية لسنة 2023 . (بن عميور ، 2025، صفحة 226،227)

المطلب الثالث: إشكالية التمويل .

بعكس المقاول الذاتي الذي يسمح له النظام القانوني الخاص به خيارات تمويل متنوعة، يُلزم المستورد المصغر ، طبقًا للمادة 7 من المرسوم نفسه، بتمويل عمليات الاستيراد باستعمال رأس ماله الخاص بالعملة الصعبة (بن عميور ، 2025، صفحة 228) ، فقد أشار القانون بوضوح إلى أن تمويل المستورد المصغر لعمليات الشراء المباشر من أجل البيع لا بد أن يتم من أمواله الخاصة. لكن ما يدعو للتساؤل هو مصدر هذه العملة الصعبة، لا سيما وأن المشرع لم يذكر أي إمكانية لتحويل الأموال بالعملة الصعبة عبر البنوك الوطنية، بل منع استخدام المنحة السياحية السنوية لهذا الهدف. كما تظهر عدة صعوبات في هذا الشأن، من بينها انعدام مكاتب رسمية للصرف، ما يدفع المتعاملين إلى اللجوء للسوق السوداء. يتطلب هذا الأمر الإسراع في إنشاء مكاتب الصرف لتمكين حصول المستورد المصغر على العملة الصعبة وخفض الأثر السلبي للسوق السوداء على الاقتصاد الوطني (حسن، 2025).

يسَبِّب هذا الوضع غموضًا كبيرًا، خصوصًا وأن هدف التنظيم هو إضفاء الطابع الرسمي والقانوني على نشاط الاستيراد المصغر الذي يُمارَس الآن بشكل غير رسمي، ومحاربة السوق السوداء. هذا يدل على أن العملية ستتم عبر "التوطين البنكي"، أي جلب العملة الصعبة من الإطار غير الرسمي (السوق الموازية) إلى المؤسسات المالية الرسمية للدولة (بنك الجزائر الخارجي)، في ظل غياب مكاتب صرف نظامية. وفقًا لذلك، يمكن أن تُنجز العملية

على النحو التالي: يقوم المستورد المصغر بشراء العملة من السوق غير الرسمية، بعدها يقوم بإيداعها في حسابه البنكي لتحصيل الرصيد الذي يمكنه من ممارسة هذا النشاط بواسطة البطاقة البنكية الدولية المخصصة لاقتناء السلع من الخارج لإعادة بيعها بحالتها، والتي يمنحها له البنك الخارجي. يبدو هذا الإجراء بسيطًا، لكن نتائجه قد تكون خطيرة على الممارسين؛ حيث يمكن أن ترتفع أسعار العملة في السوق الموازية نتيجة ارتفاع الطلب، مقابل استقرار في عرض العملة الأجنبية، مما ينتج عنه زيادة سعر الصرف. يمكن أن يكون هذا مقبولًا نسبيًا بالنظر إلى الغاية من هذا التنظيم، وهي خلق نظام اقتصادي مستقر باحتواء السوق الموازية وإضفاء الشرعية عليها. لذا، من الممكن تحمل بعض العواقب السلبية مؤقتًا حتى يتم احتواء الوضع ومعالجة هذه النقطة، أي ارتفاع طفيف في أسعار الصرف خارج الإطار الرسمي، مما سينعكس بطريقة أو بأخرى على قيمة أو أسعار السلع المستوردة (حرية الأسعار) (بنابي، 2025)

المبحث الثاني: الإطار الاجرائي والرقابي لنشاط الاستيراد المصغر

المطلب الأول: إجراءات المعاينة الجمركية في المنافذ الحدودية

الفرع الأول: علاقة الاستيراد المصغر بقانون الجمارك .

تظهر الصلة بين الاستيراد المصغر وقانون الجمارك في عدة جوانب. ينظم قانون الجمارك الإطار الذي يضمن تتبع حركة الأشخاص والسلع عبر المعابر. تُعتبر عمليات الاستيراد المصغر عنصرًا من هذه الإجراءات، تخضع لإجراءات جمركية محددة تشمل التصريح ودفع الرسوم والتحقق والفحص. استناداً إلى ذلك، يعد قانون الجمارك الأساس القانوني الذي ينظم دخول المستوردين وخروجهم، ويراقب أعمالهم، ويحظر دخول البضائع الممنوعة، ويؤمن آلية لحماية الاقتصاد ضد التجاوزات المحتملة ذات الصلة بهذه العمليات (شعبان، 2025، صفحة 1481)

الفرع الأول: مراقبة مطابقة السلع المستوردة

تتم مراقبة تطابق السلع المستوردة من قِبل المفتشيات الحدودية الخاضعة للإدارة المعنية بالحماية المستهلك ومكافحة الغش، وذلك اعتمادًا على الإجراءات المنصوص عليها في المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 25-170. تشمل هذه العملية مرحلتين أساسيتين هما: معاينة الوثائق(اولا) وفحص السلع المستوردة (ثانيا)

أولا: معاينة الوثائق:

فيما يتعلق بفحص الوثائق، يُلزم المستورد المصغر، وفقًا للمادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 05-467، بإيداع الملف المطلوب لدى المفتشية الحدودية. تتولى المفتشية فحص الوثائق المقدمة، والتأكد من صحة جميع البيانات الواردة فيها، بالإضافة إلى التحقق من دقة التصريح المقدم (د. ايت ساحد، 2026) .

ثانيا: فحص السلع المستوردة:

تقوم المفتشية الحدودية بعد تدقيق الوثائق المطلوبة، إجراء تدقيق بصري أو تفتيش عام للسلع للتأكد من مطابقتها للبيانات المدونة على العلامة المرفقة بها أو ضمن المستندات المرفقة. كما نص المشرع الجزائري على هذا الإجراء القانوني في المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 25-170 المشار إليه سابقًا، حيث فرض المستورد المصغر بالالتزام بعدة قواعد تتابع المفتشية مدى الالتزام بها. تتضمن هذه القواعد ما يلي:

- عدم تجاوز مدة الصلاحية المتبقية للسلع المستوردة نصف مدة صلاحيتها الإجمالية المحددة للاستهلاك عند تاريخ الاستيراد.
- الالتزام بقواعد الوسم، وذلك بضمان تعريف السلعة إما قبل استيرادها أو قبل عرضها للاستهلاك في السوق الوطنية بعد دخولها البلاد. يتم ذلك من خلال وضع ملصقات محكمة اللصق تتضمن اسم المستورد المصغر ولقبه وعنوانه، وتحديد السلعة المستوردة ومنشئها وتاريخ استيرادها. يجب أن تحرر هذه الملصقات باللغة العربية وبلغة إضافية سهلة الاستيعاب للمستهلك، وبطريقة مرئية وغير قابلة للمحو . (د. ايت ساحد، 2026)
- تُحظر السلع المستوردة التي تحتوي مكونات لا تتماشى مع التشريعات والتنظيمات المعمول بها. كذلك، يُمنع أن تشمل وسم هذه السلع شعارات أو رموزًا من الممكن أن تضر بـ المعتقدات الدينية أو تُخالف القيم الوطنية .
- تخضع السلع المستوردة ضمن هذا الإطار لرقابة المطابقة اللاحقة في السوق، والتي تُنفذها الجهات المختصة وفقًا للتشريعات والتنظيمات السارية. (وزارة المالية، وزارة التجارة الخارجية و ترقية الصادرات ،وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، وزارة اقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة و المؤسسات المصغرة، 2025، صفحة 5)

الفرع الثاني: جمركة السلع المراد استيرادها .

تخضع جمركة السلع المستوردة ضمن نشاط الاستيراد المصغر لإجراءات إصدار تصريح جمركي. تتم عملية الاكتتاب هذه من خلال تبادل آلي للبيانات بين المنصة الرقمية لنشاط الاستيراد المصغر والنظام المعلوماتي للجمارك، من أجل تسجيل قائمة السلع المرخص باستيرادها. يبدأ تفعيل الأثر القانوني لهذا التصريح فور تقديم السلع المستوردة للمراقبة الجمركية

تُجرى جمركة هذه السلع مع الإعفاء من تدابير التجارة الخارجية والصرف، وكذلك من إجراءات الحظر ذات الطابع الاقتصادي. يستلزم ذلك دفع نسبة إجمالية تبلغ 5% من قيمة السلع المستوردة، تُحسب كحقوق ورسوم جمركية. من المهم التنويه إلى أن المستورد المصغر لا يحظى ب المزايا الجبائية التفضيلية المنصوص عليها في

الاتفاقيات الدولية المصادق عليها والسارية المفعول، والتي تكون الجزائر طرفا فيها (وزارة المالية، وزارة التجارة الخارجية و ترقية الصادرات ،وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، وزارة اقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة و المؤسسات المصغرة، 2025، صفحة 5)

وفي حال رصد خلل في التصريح الجمركي المقدم من المستورد المصغر أثناء المراقبة الجمركية للعملية، تُعالج هذه الحالات وفقًا للآتي:

- إذا تضمن التصريح زيادة في الكميات المصرح بها أو خطأً في قيم السلع المصرح بها، وطالما أن ذلك لا يتعدى الحد القانوني المصرح، يدفع المستورد المصغر نسبة 5% من قيمة السلع المستوردة كحقوق ورسوم جمركية.
- أما إذا تجاوز الحدود في الكميات أو الخطأ في قيم السلع الحد القانوني المسموح به، فإنه يُطبق ما يلي:

أولاً: دفع نسبة إجمالية قدرها 5% من قيمة السلع المستوردة كحقوق ورسوم جمركية للكميات الواقعة ضمن الحد المسموح به.

ثانياً: حجز الكمية المتجاوزة عن الحد المسموح به، وذلك وفقًا للإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجمركيين الساريين.

وفي حالة اكتشاف سلع أو بضائع غير مسموح باستيرادها في إطار نشاط الاستيراد المصغر، يُشطب المستورد المصغر المعني من السجل الوطني للمقاول الذاتي، وتُلغى بطاقة المقاول الذاتي التي يمارس بها هذا النشاط، وذلك استنادًا إلى نص المادة 15 من المرسوم التنفيذي رقم 25_170 . (د. ايت ساحد، 2026، صفحة 481، 482)

المطلب الثاني: نظام السلع الممنوعة والمستثناة .

طبقا لأحكام المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 25_170 المؤرخ في 2 محرم عام 1447 الموافق ل 28 يونيو سنة 2025 . الذي يحدد شروط وكيفيات ممارسة نشاط الاستيراد المصغر من طرف المقاول الذاتي ، يستثنى من مجال ممارسة الاستيراد المصغر: السلع المحظورة و المواد الحساسة ، التجهيزات الحساسة ، المواد الصيدلانية ، السلع التي يخضع استيرادها لرخص عامة ، السلع التي يخضع استيرادها لرخص خاصة ، السلع التي تمس بالأمن و النظام العام و الآداب . (وزارة المالية، وزارة التجارة الخارجية و ترقية الصادرات ،وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، وزارة اقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة و المؤسسات المصغرة، 2025)

1) السلع المحظورة والمواد الحساسة:

_**السلع المحظورة:** تصنف السلع المحظورة، وفقًا لقانون الجمارك، إلى فئتين: السلع الممنوعة منعًا تامًا، والسلع الممنوعة نسبيًا. يستلزم التصنيف الثاني اكتساب رخصة مسبقة لاستيرادها، كما هو الحال مع المواد الكحولية. أما الفئة الأولى، فيُحظر على المستوردين استيرادها بصورة مطلقة، لا سيما تلك التي تمس بالنظام العام أو الأمن

أو الصحة أو الآداب العامة، ومن أمثلتها المخدرات، والملابس التي تحمل رموزًا دينية مسيئة، والسلع ذات المنشأ الإسرائيلي. كما تشمل هذه الفئة السلع المرتبطة بصون الثروة الوطنية الفنية والثقافية والتاريخية والأثرية، والتي قد تُسبب أضرارًا بالثروة الحيوانية والنباتية . (حايد، 2025، صفحة 368)

_**المواد والتجهيزات الحساسة:** تُعرف الأدوات والمعدات الحساسة بأنها أي تجهيزات قد يؤدي استعمالها غير القانوني إلى المساس بالأمن الوطني والنظام العام. وقد تم ذكرها في ملحق المرسوم التنفيذي رقم 09-410، الذي يحدد القواعد الأمنية المطبقة على الأنشطة المتعلقة بهذه التجهيزات. وتشمل أمثلة ذلك المعدات المتصلة بالمواصلات السلكية واللاسلكية، وتلك الخاصة بالطيران (مثل المناطيد)، وبالطرق (مثل الأضواء)، إضافة إلى تجهيزات الأمن المخصصة للمراقبة (مثل كاشفات المعادن)، وأدوات التدخل الهادفة إلى الحفاظ على النظام (كالدروع)، وتلك المستخدمة في تعزيز الرؤية (مثل أجهزة تقريب الرؤية)، وكذلك الموجهة لممارسة تمارين الرماية الرياضية (كالخوذات الواقية من الضجيج) . (حايد، 2025، صفحة 368)

2) المواد الصيدلانية:

فيما يتعلق بالمواد الصيدلانية، فقد حدد القانون رقم 28-11 المؤرخ في 2 يوليو 2018 المتعلق بالصحة، ضمن بابه الخامس، ماهيتها. وتنص المادة 207 منه على أن المواد الصيدلانية، في مفهوم هذا القانون، تشمل الأدوية، والمواد الكيميائية الصيدلانية، والمواد الأولية ذات الاستعمال الصيدلاني، والأغذية العلاجية الخاصة، بالإضافة إلى جميع المواد الأخرى الضرورية للطب البشري (حدون، 2025، صفحة 979)

في المقابل، تُعرف المعدات الطبية، استنادًا إلى المادة 212 من قانون الصحة، بأنها أي أداة أو جهاز أو منتج أو تجهيز أو مادة (باستثناء المنتجات المستخلصة من الإنسان) تُستعمل بشكل منفرد أو مجتمعة، بما في ذلك القطع الملحقة والبرمجيات المطلوبة لوظيفتها، والموجهة للاستخدام البشري لأغراض طبية. كما تندرج ضمن المستلزمات الطبية تلك المستخدمة في التشخيص المخبري، كمنتجاته ومواده وأدواته وكواشفه. ويُعد نشاط استيراد المواد الصيدلانية والأجهزة والمستلزمات الطبية نشاطًا منظمًا، ومقتصرًا على المؤسسات الصيدلانية المتخصصة في الاستيراد، وذلك وفقًا للمادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 21-82 (د. ايت ساحد، 2026، صفحة 474)

3) السلع التي يخضع استيرادها لرخصة خاصة .

تُعرّف السلع التي يخضع استيرادها لترخيص خاص بأنها تلك التي يشترط لدخولها الحصول على تراخيص أو اعتمادات محددة. يتوقف إصدار هذه التراخيص على التحقق من استيفاء السلع لدفاتر الشروط، واستيفائها للمتطلبات التقنية، إضافة إلى إمكانية إنجاز تحقيقات إدارية وأمنية في بعض الحالات، من الجدير بالذكر أن مفهوم التصريح الخاص أو الاعتماد لا يشمل التراخيص المسبقة للاستيراد أو التخليص الجمركي التي تُعنى بضبط التجارة الخارجية. ففي حالة استيراد العطور ومنتجات التجميل، على سبيل المثال، يستفيد المستورد المصغر من ترخيص سنوي وشامل يغطي مجمل نشاطه، ويعفيه بذلك من أي ترخيص مسبق إضافي. يُفسر تقييد المستوردين المصغرين من استيراد هذه السلع بكونها تتطلب ضوابط تنظيمية لا تتلاءم مع وضعهم

البسيط. ذلك أن المستورد المصغر لا يحمل صفة التاجر، كما أن إمكاناته محدودة ونشاطه محدود، مما يحول دون قدرته على التعامل ضمن إطار هذه الأنشطة المنظمة (د. ايت ساحد، 2026، صفحة 474،475)

4) **السلع التي تمس بالأمن والنظام العام والآداب:**

تشمل السلع التي تمس بالأمن والنظام العام والآداب، على سبيل المثال، الكتب والمخطوطات ذات المحتوى الضار، والأفلام والوسائط الرقمية التي قد تكون مسيئة أو محرمة قانونيًا، بالإضافة إلى التبغ والمنتجات الكحولية . (ايت بن اعمر، 2025، صفحة 325)

المطلب الثالث: حالات شطب المستورد المصغر المخالف من السجل الوطني للمقاول الذاتي .

الفرع الأول: عدم احترام القواعد المتعلقة بحماية المستهلك:

نص الباب الثاني من القانون 09-03 المؤرخ في: 25 فبراير 2009 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش الوارد تحت عنوان " حماية المستهلك " على 6 ستة فصول تتعلق بهذه الحماية، والتي تتمثل في: (حدون، 2025)

- إلزامية سلامة المواد الغذائية ومعايير النظافة الصحية (المواد 04 إلى 08). يشمل هذا الشرط عرض المواد الغذائية للاستهلاك طبقًا لـ لشروط تضمن سلامتها وعدم الإضرار بصحة المستهلكين، وتحظر عرضها إذا كانت تحتوي على ملوثات بكميات تتجاوز المستويات المقبولة صحيًا للإنسان والحيوان، مع تركيز خاص على الجوانب السامة. كما يتوجب الالتزام بشروط النظافة خلال كل مراحل التعامل مع الغذاء، وذلك يشمل وسائل النقل من أجل ضمان عدم تعرضها للتلف بفعل عوامل حيوية وكيميائية وفيزيائية، وذلك وفقًا للمواد 04 و05 و06 من القانون ذاته. وتُلزم المادة 07 بضرورة ألا تتضمن التجهيزات واللوازم والمعدات وتغليف المنتج المخصصة لملامسة المواد الغذائية إلا على مواد لا تؤدي إلى فسادها
- إلزامية أمان المنتجات (المادتين 09 و10). يُشترط أن تكون المنتجات المعروضة للاستهلاك آمنة للاستخدام المشروع، بحيث لا تسبب ضررًا للمستهلك أو لمصالحه. يتطلب ذلك الالتزام بمعايير الحماية الخاصة بالمنتج، وبالأخص مواصفاته وتركيبه وتغليفه وشروط تجميعه وصيانته، بالإضافة إلى تأثيره المحتمل على منتجات أخرى عند توقع استخدامه معها.
- إلزامية مطابقة المنتجات (المادتين 11 و12). يجب أن تستوفي المنتجات المخصصة للاستهلاك التطلعات المشروعة للمستهلك فيما يتعلق بمكان نشأتها والنتائج المرجوة منها وخصائصها التنظيمية، التي تشمل التغليف وتاريخ الإنتاج وتاريخ انتهاء الصلاحية وطريقة الاستخدام وشروط الحفظ والاحتياطات ذات الصلة، بالإضافة إلى الرقابة التي خضعت لها.
- إلزامية الضمان وخدمة ما بعد البيع (المواد 13 إلى 16). يُعد هذا الشرط تحديًا في التطبيق بالنسبة للمستوردين، إذ يواجه المستهلك صعوبة في الحصول على الضمان وخدمات ما بعد البيع لبضاعة مستوردة من

الخارج. يستدعي هذا الوضع ضرورة توضيح النص القانوني ووضع استثناءات لهذا الالتزام الذي يقع على عاتق المستوردين بموجب هذا القانون.

- إلزامية إعلام المستهلك (المادتين 17 و18). تتطلب هذه الإلزامية تزويد المستهلك بكافة التفاصيل المتعلقة بالمنتج المعروض للاستهلاك، وذلك من خلال الوسم أو وضع العلامات أو أي أسلوب آخر مناسب. ويجب أن تكون هذه المعلومات مدونة باللغة العربية أو بأي لغة أخرى مفهومة.
- إلزامية حماية المصالح المادية والمعنوية للمستهلك (المادتين 19 و20). تفرض هذه الإلزامية عدم إلحاق الخدمة الضرر بالمصالح المادية للمستهلك أو التسبب في أي أذى معنوي له.

الفرع الثاني: رفض القيام بإجراءات التصريح المسبق للسلع

تنص المادة 319 من قانون الجمارك على اعتبار كل مخالفة لأحكام القوانين والأنظمة التي تتولى إدارة الجمارك تطبيقها، مخالفة من الدرجة الأولى، ما لم ينص القانون على عقوبة أشد لهذه المخالفة. وتخضع لأحكام هذه المادة على وجه الخصوص المخالفات التالية: (حدون، 2025، الصفحات 983,984)

- أي إغفال أو عدم دقة في البيانات الواجب تضمينها في التصريحات الجمركية.
- أي مخالفة لأحكام المواد 53 و57 و61 و63 و229 من هذا القانون.
- أي تصريح خاطئ في تحديد المرسل إليه الحقيقي أو المرسل الحقيقي.
- أي مخالفة لأحكام المادتين 43 و48 من هذا القانون .
- عدم الالتزام بتقديم التصريح المفصل في الأجل المحدد بالمادة 76 من هذا القانون.
- أي نقص أو زيادة غير مبررة في الطرود ضمن التصريحات الموجزة أو الوثائق البديلة، وكذلك أي تباين في طبيعة البضائع المصرح بها موجزًا.
- مخالفة أحكام المادة 78 مكرر من هذا القانون.
- الشحن أو التفريغ دون ترخيص من مصلحة الجمارك للبضائع المصرح بحمولتها أو المدرجة بشكل صحيح في وثائق الشحن الخاصة بالسفن والطائرات.
- عدم الالتزام بتقديم الوكيل الجمركي للوكالة المنصوص عليها في المادة 78 مكرر 1 من هذا القانون .

الفرع الثالث: التصريح الكاذب بخصوص السلع المستوردة:

نصت على هذه المخالفة المادة 321 من قانون الجمارك رقم 79-07 المعدل والمتمم، والتي جاء فيها انه:" تعد المخالفات الاتية مخالفات من الدرجة الثالثة، عندما لا يعاقب القانون عليها بصرامة أكبر:

- التصريحات الخاطئة المرتكبة من طرف المسافرين والمتعلقة بالبضائع المذكورة في المادتين 199 مكرر و235 من هذا القانون، غير انه تستثنى من مجال تطبيق هذه المادة، المخالفات المتعلقة بالأسلحة والمخدرات والبضائع الأخرى المحظورة حسب مفهوم الفقرة الأولى من المادة 21 من هذا القانون .

- يعاقب على المخالفات المذكورة أعلاه بمصادرة البضائع محل الغش . وبالتالي فان كل ما يندرج أيضا ضمن هذه المادة من قانون الجمارك تعد مخالفة متعلقة بالتصريح الكاذب للسلع المستوردة، والتي تؤدي هي الأخرى الى الشطب من السجل الوطني للمقاول الذاتي المستورد المصغر" . (حدون، 2025)

الفرع الرابع: استعمال بطاقة المقاول الذاتي لأغراض أخرى:

لا شك ان بطاقة المقاول الذاتي قد تم إقرارها و منحها له بصفة شخصية محضة ، و للأغراض المنصوص عليها في القانون رقم 22-23 المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي و كذا المرسوم التنفيذي رقم 23 – 197 المحدد لقائمة النشاطات المؤهلة للاستفادة من القانون الأساسي للمقاول الذاتي و كيفيات التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي ، و كذا وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم : 25 -170 موضوع الدراسة الحالية ، و بالتالي فان استعمال هذه البطاقة لأغراض أخرى سيؤدي لا محالة الى الشطب من السجل الوطني للمقاول الذاتي الذي ينتسب اليه المستورد المصغر ، وهو حكم معقول من شانه ضبط و تنظيم هذه العملية اكثر حتى تؤدي الأغراض المرجوة منها . (حدون، 2025)

خلاصة الفصل:

تتجلى أهمية هذا الفصل في كونه يفكك العلاقة الجدلية بين "الاستيراد المصغر" كنشاط مهني اختياري للمقاول الذاتي، وبين الرقابة الجمركية كآلية سيادية لضبط هذه الممارسة. لقد خلصنا إلى أن الاستيراد المصغر ليس مجرد حركة تجارية عابرة، بل هو منظومة مهنية محكومة بضوابط دقيقة تتطلب من المقاول الذاتي وعياً قانونياً عالياً، سواء فيما يتعلق بالمواد المسموح بجلبها أو تلك التي تندرج ضمن الاستثناءات والحظر.

الفصل الثالث: الدراسة

الميدانية

المبحث الأول: مناقشة وتحليل نتائج الاستبيان

المطلب الأول: أدوات جمع البيانات

يعد الاستبيان من أكثر الأدوات شيوعا في الدراسات الميدانية، لكونه يسمح بجمع معلومات كمية ونوعية بطريقة منظمة ومباشرة من المبحوثين . يتميز بسهولة التوزيع، والسرعة في جمع البيانات وتحليلها، اضافة الى إمكانية تطبيقه على عدد كبير من الافراد .

تم اعداد استبيان هذه الدراسة بالاعتماد على الادبيات الاقتصادية والدراسات السابقة، مع مراعاة خصوصيات البيئة المحلية للبلاد وسلوك المستهلك الجزائري رقميا . ويتضمن الاستبيان ثلاثة محاور رئيسية:

- **المحور الأول: البيانات الشخصية وعادات الطلب:**

وتضمن الوضع المهني لأفراد العينة، ومعدل وتكرار طلب السلع من الخارج خلال الأشهر الأخيرة ن وذلك لتحديد الخصائص العامة للعينة المدروسة ومدى ارتباطها بالنشاط .

- **المحور الثاني: سلوك المستهلك وتفضيلاته تجاه السلع المستوردة:**

ويهدف الى قياس وتحديد أصناف المنتجات المفضلة لديهم كماركات اجنبية (ملابس، مستحضرات التجميل، الكترونيات، مكملات غذائية)، وتحديد الدوافع الرئيسية وراء هذا الاختيار، بالإضافة الى استطلاع آرائهم حول مدى تقبل دفع مبالغ مسبقة ك "عربون" لضمان جدية الطلب .

- **المحور الثالث: تقييم المستهلك ومستوى الثقافة في السلع المستوردة:**

وتم تخصيصه لاستطلاع آراء المبحوثين وتوجهاتهم حول مستويات الثقة في هذه السلع، معايير الجودة والتسعير، والتغليف والشحن، وصولا الى إثر العجز في توفير بعض الموديلات محليا .

تم اعتماد مقياس ليكرث الخماسي (من 1 = معارض بشدة الى 5 موافق بشدة) لقياس درجة موافقة المبحوثين على العبارات الواردة في الاستبيان، مما يسهل عملية التحليل الاحصائي وتفسير النتائج بدقة كما قمنا بتقسيم السلم الى خمس مجالات لتحديد تأثير محددات التفضيل على سلوك الشرائي للمستهلك:

- المجال الأول: 1 –1,8 تؤثر محددات تفضيل السلع الأجنبية بدرجة منخفضة جدا على سلوك الشرائي للمستهلك
- المجال الثاني: 1,8 – 2,6 تؤثر محددات تفضيل السلع الأجنبية بدرجة منخفضة على السلوك الشرائي للمستهلك
- المجال الثالث :2,6 – 3,4 تؤثر محددات تفضيل السلع الأجنبية بدرجة مرتفعة على السلوك الشرائي للمستهلك

.

- المجال الرابع 3,4 – 4,20 تؤثر محددات تفضيل السلع الأجنبية بدرجة مرتفعة جدا على السلوك الشرائي للمستهلك .
- 4,20 – 5 تؤثر محددات التفضيل بدرجة مرتفعة جدا على السلوك الشرائي للمستهلك .

كما تم توزيع الاستبيان الكترونيا على عينة عشوائية بسيطة شملت مجموعة من المستهلكين والمتعاملين الرقميين، حيث استقبلنا 52 استمارة كاملة وصالحة للتحليل، لضمان تنوع الآراء وشمولية النتائج .

ويعود اختيار الاستبيان الالكتروني الى:

- ملاءمته لطبيعة الموضوع الذي يتطلب الوقوف على آراء وتجارب مستخدمي المنصات الرقمية والمواقع التجارية .
- قدرته على جمع بيانات كمية قابلة للتحليل الاحصائي والمقارنة عبر برنامج IBM PSPP Statistiques
- مرونته في تغطية عدة محاور في وقت وجيز وبكلفة محدودة، مع تجنب مشكلة الإجابات الناقصة بفضل خصائص الاستمارات الرقمية . وعليه، فقد شكل الاستبيان الأداة الأساسية التي اعتمدت عليها هذه الدراسة لجمع المعطيات الميدانية حول واقع تفضيلات المستهلكين ودور المقاولين الذاتيين في تلبية متطلبات السوق من خلال الاستيراد المصغر

1. اختبار الثبات والاتساق .

- **اختبار الاتساق:**

جدول رقم 04: يوضح اتساق محور " محددات تفضيل السلع الأجنبية"

رقم العبارة	نص العبارة	معامل الارتباط	الدلالة (Sig)
العبارة 1	اثق في ان السلع المستوردة تخضع لرقابة صارمة في البلد المنشأ	0,659	0,000
العبارة 2	أفضل دفع سعر اعلى مقابل منتج أصلي بدلا من البدائل المقلدة محليا	0,739	0,000
العبارة 3	يمنحني الشراء من مؤسسات ثابتة (كصيدليات او محلات) امانا نفسيا أكثر من بائع مجهول	0,393	0,004
العبارة 4	جودة التغليف والعرض الخارجي للسلعة الاجنبية تؤكد لي اصالتها	0,720	0,000
العبارة 5	العجز في توفر الموديلات الحديثة محليا هو ما يدفعني للطلب من الخارج	0,683	0,000
	المؤشر العام للمحور	1	

المصدر: من اعداد الطالبة حسب مخرجات PSPP

نلاحظ من خلال الجدول طبيعة الارتباط بين عبارات محور "تفضيل السلع الأجنبية" والمؤشر العام للمحور (س10)؛ حيث تُشير النتائج إلى وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين جميع عبارات هذا المحور والدرجة الكلية.

وقد سجلت العبارات (الرقابة الصارمة، السعر مقابل الجودة، جودة التغليف، توفر الموديلات) معاملات ارتباط مرتفعة تراوحت بين (0.659) و (0.739)، مما يعكس اتساقاً داخلياً قوياً في اتجاهات المبحوثين نحو هذه الأبعاد. في حين سجلت عبارة (الشراء من مؤسسات ثابتة) معامل ارتباط مقبولاً بلغ (0.393)، وهو ما يشير إلى أن هذا الجانب يمثل بعداً إضافياً في سلوك المستهلك. وبشكل عام، تؤكد هذه المؤشرات سلامة البناء المنهجي للمحور وموثوقية العبارات المعتمدة في قياس هذا البعد من الدراسة

المطلب الثاني: تحليل البيانات .

المحور الأول: البيانات الديموغرافية والعمومية للمبحوثين .

1) الجنس:

الجدول رقم5: توزيع افراد العينة حسب الجنس

الجنس	التكرار	النسبة المئوية
ذكر	**14**	**26.9%**
انثى	**38**	**73.1%**
المجموع	**52**	**100%**

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على نتائج PSPP

كشفت النتائج كما هو مبين في الجدول أعلاه ان فئة "الاناث" احتلت المرتبة الأولى بنسبة كبيرة بلغت 73,1% من اجمالي المبحوثين، في حين بلغت نسبة فئة "الذكور" 26,9%

و تدل هذه النتائج بوضوح على ان فئة الاناث هي الأكثر تفاعلا و اقبالا على الإجابة عن استمارة الدراسة ، و يعود ذلك أساسا الى اهتمامهن الكبير بالتسوق الالكتروني و متابعة صفحات بيع المنتجات المستوردة . و تكتسي هذه البيانات أهمية بالغة في دراستنا ، اذ نستنتج منها ان السوق الاستهلاكية الرقمية في الجزائر تسيطر عليها فئة النساء بشكل كاف ، مما يمنح للمقاول الذاتي رؤية واضحة لتوجيه نشاط الاستيراد المصغر، من خلال التركيز على السلع و المنتجات التي تلبي احتياجات و اهتمامات المرأة لضمان تحقيق اعلى نسبة مبيعات .

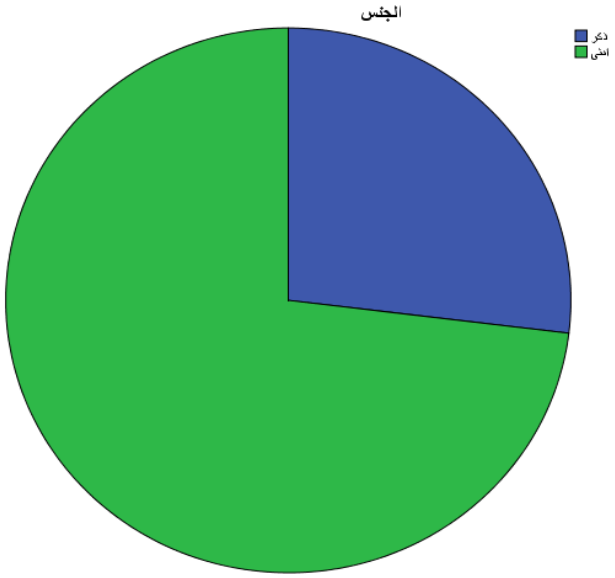

الشكل1: دائرة نسبية توضح تقسيمات افراد العينة حسب الجنس .

المصدر: من اعداد الطالبة بناءات على مخرجات PSPP

2) الفئة العمرية:

الجدول رقم6: يبين توزيع افراد العينة حسب الفئة العمرية

الفئة العمرية	التكرار	النسبة المئوية
18_25	12	%23,1
26_35	13	%25
36_45	15	%28,8
أكثر من 45	12	%23,1
المجموع	52	100

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على مخرجاتPSPP

أظهرت النتائج كما هو مبين في الجدول اعلاه تقاربا كبيرا وتوازنا في توزيع افراد العينة على مختلف الفئات العمرية، حيث احتلت الفئة العمرية ما بين "36 الى 45 سنة" المرتبة الأولى بنسبة بلغت 28,8% . تليها في المرتبة الثانية الفئة العمرية ما بين "26 الى 35 سنة" ثم الفئة ما بين" 18 الى 25" مع الفئة الأكبر سنا "أكثر من 45 سنة" في المرتبة الأخيرة بنسبة تقدر ب 23,1% لكل منهما .

و تدل هذه النتائج بوضوح على التنوع و الشمولية في عينة الدراسة ، حيث لم تقتصر الإجابات على فئة معينة بل شملت مختلف الاعمار. و تكتسي هذه البيانات أهمية بالغة في بحثنا ، اذ نستنتج منها ان الاهتمام بالتسوق الالكتروني و متابعة السلع المستوردة اصبح ثقافة شائعة لدى المجتمع الجزائري بمختلف اعماره و ليس حكرا على الشباب فقط. وهذا يمنح للمقاول الذاتي ميزة استراتيجية كبرى عند ممارسة نشاط الاستيراد المصغر ، حيث يتيح له سوقا واسعة و متنوعة لتقديم منتجات مختلفة تستهدف احتياجات كل فئة عمرية على حد، مما يرفع من فرص نجاح مشروعه و توسيع زبائنه .

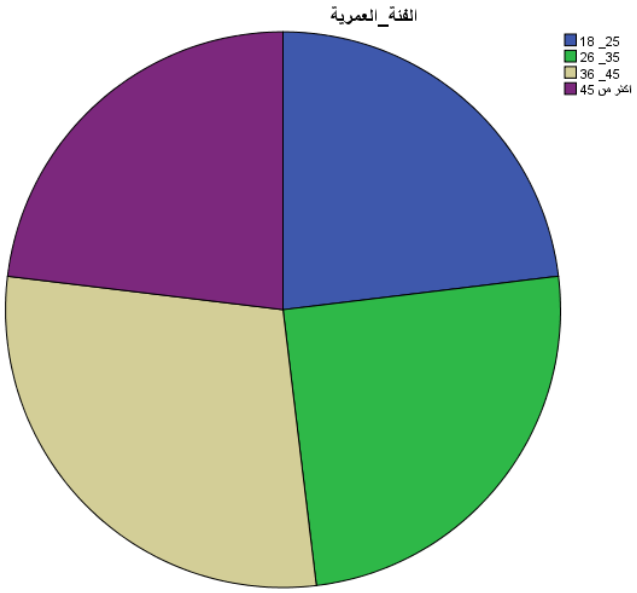

الشكل2: دائرة نسبية توضح تقسيمات افراد العينة حسب الفئة العمرية .

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على مخرجات PSPP

3) المستوى التعليمي:

الجدول رقم7: توزيع افراد العينة حسب المستوى التعليمي

المستوى التعليمي	التكرار	النسبة المئوية
ثانوي فما اقل	8	15,4%
جامعي (ليسانس/ ماستر)	42	80,8%
دكتوراه	2	3,8%
المجموع	52	100%

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على مخرجاتPSPP

كشفت النتائج كما هو مبين في الجدول أعلاه ان فئة "جامعي (ليسانس / ماستر)" جاءت في المرتبة الأولى بنسبة كبيرة جدا بلغت 80,8% . تليها في المرتبة الثانية فئة "ثانوي فما اقل" بنسبة 15,4%، في حين سجلت فئة الحاصلين على شهادة "الدكتوراه" النسبة الأقل ب 3,8%

وتشير هذه النتائج الى ان أكثر الأشخاص الذين اجابوا عن الاستبيان هم من فئة الجامعيين، وهذا امر طبيعي لأنهم يستخدمون الانترنت والتكنولوجيا بكثرة. وتعتبر هذه المعلومات مهمة في دراستنا، لأنها تظهر ان الزبون الذي يشتري السلع المستوردة يملك وعيا وثقافة عالية ويميز بين المنتجات . وهذا يعني ان المقاول الذاتي في نشاط الاستيراد المصغر يجب ان يتعامل باحترافية ويوفر سلعا ذات جودة حقيقية، لان الزبون الجامعي يبحث دائما عن المنتج الأفضل والخدمة الصادقة .

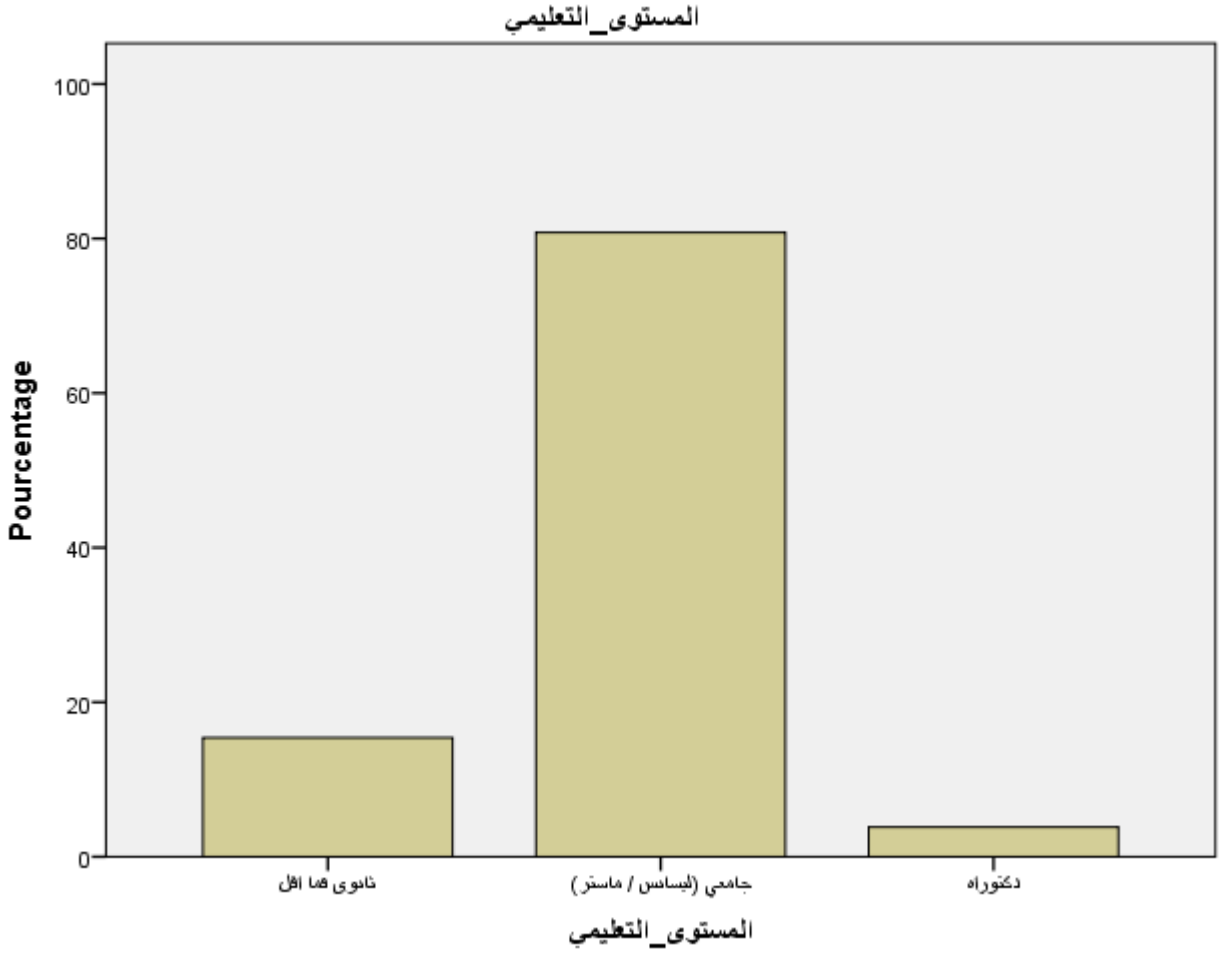

الشكل 3: أعمدة بيانية توضح تقسيمات افراد العينة حسب المستوى التعليمي .

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على مخرجاتPSPP

4) النشاط المهني:

الجدول رقم8: توزيع افراد العينة حسب النشاط المهني .

النشاط المهني	التكرار	النسبة المئوية
طالب	9	%17,3
موظف (قطاع عام/ خاص)	35	%67,3
عمل حر	8	%15,4
المجموع	52	100

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على مخرجات pspp

من خلال بيانات الجدول رقم الذي يوضح توزيع افراد العينة حسب النشاط المهني ، نجد ان فئة الموظفين (في القطاعين العام و الخاص) هي الأكثر تواجدا ب 35 موظفا و بنسبة 67,3% ، و تأتي بعدها فئة الطلاب ب 9 افراد و نسبة 17,3% ، و في المرحلة الأخيرة فئة أصحاب العمل الحر ب 8 افراد و نسبة 15,4% ، و يعود هذا التمركز الكبير لصالح الموظفين الى امتلاكهم دخلا ثابتا و مستقرا يمنحهم قدرة شرائية اعلى و حرية اكبر في اتخاذ قرارات الشراء و التفاعل مع المنتجات في السوق ، في حين تعكس مشاركة الطلاب و أصحاب الاعمال الحرة ، رغم نسبهم الأقل ، اهتماما من هذه الفئات بمتابعة النشاطات التجارية المعاصرة و التطورات الرقمية ، مما يمنح الدراسة الميدانية عينة متنوعة تشمل مختلف مستويات الدخل و الاهتمامات .

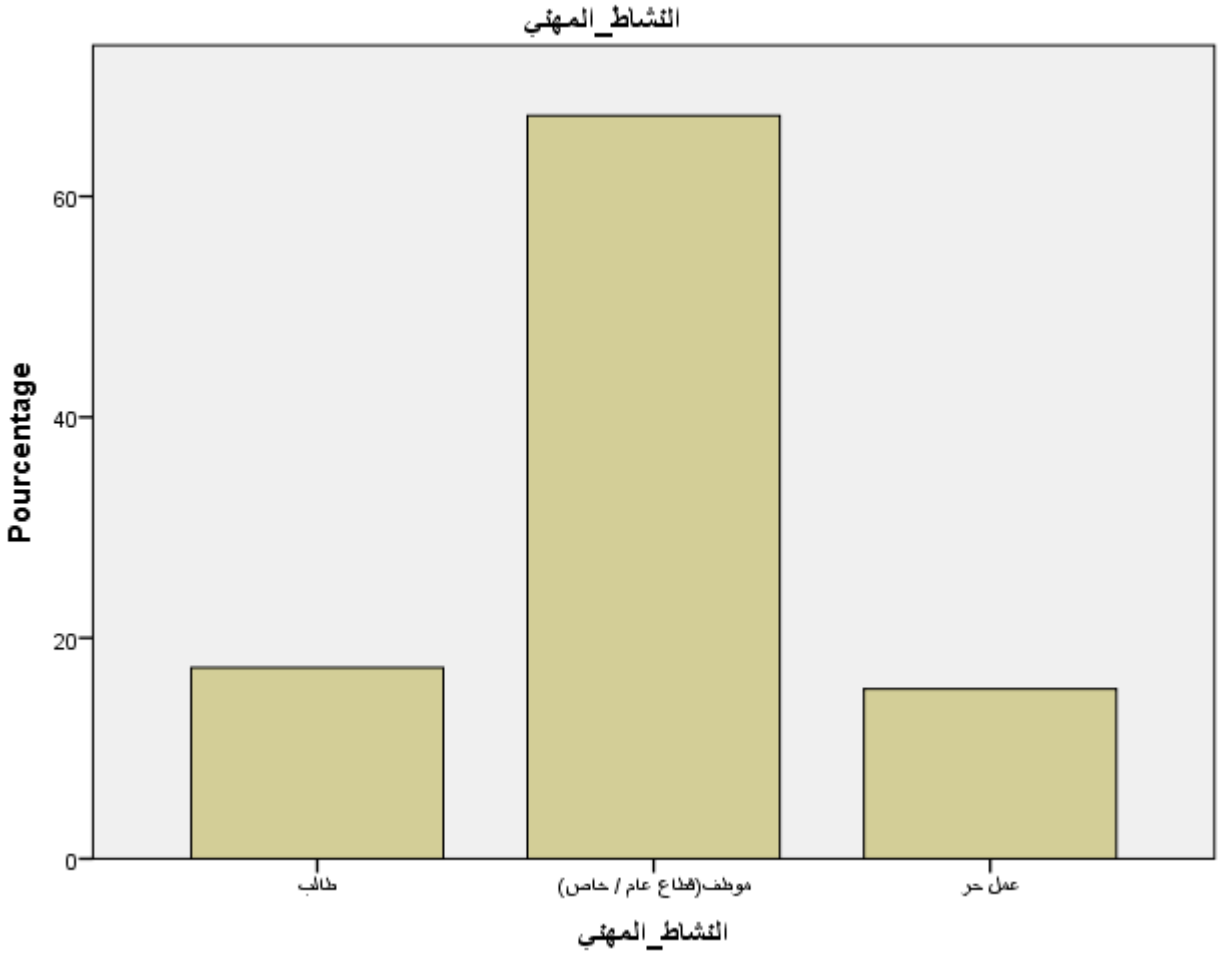

الشكل4: أعمدة بيانية توضح تقسيمات افراد العينة حسب النشاط المهني .

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على مخرجات PSPP

5) معدل شراء المستهلكين للمنتجات المستوردة .

- وتيرة اقتناء المنتجات المستوردة كمتغير تصفية

يسعى هذا العنصر الى رصد مدى تفاعل عينة الدراسة مع سوق السلع المستوردة كخطوة تمهيدية لقياس اتجاهاتهم الاستهلاكية، وقد أظهرت المعالجة الإحصائية لبرنامج PSPP النتائج المبينة في الجدول ادناه:

جدول رقم9: يوضح وتيرة (معدل) شراء المستهلكين للمنتجات المستوردة .

معدل الشراء	التكرار	النسبة المئوية
لم اطلب ابدا	**17**	**%32,7**
مرة واحدة	**15**	**%28,8**
من 2 الى 5 مرات	**14**	**%26,9**
أكثر من 5 مرات	**6**	**%11,5**
المجموع	**52**	**100**

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على مخرجات PSPP

تشير القراءة الإحصائية لمعطيات الجدول الى اختلاف وتيرة الاقتناء لدى افراد العينة، حيث تصدرت فئة المبحوثين الذين "لم يسبق لهم الطلب" المرتبة الأولى بنسبة تقدر ب 32,7%، تليها بفارق ضئيل فئة الذين اقتنوا منتجات مستوردة ل "مرة واحدة" بنسبة 28,8%، ثم الفئة التي تراوح معدل شرائها بين "2 الى 5 مرات" بنسبة 26,9%، في حين سجلت الفئة ذات الاستهلاك المرتفع (أكثر من 5 مرات) النسبة الأقل ب 11,5 % .

وعلى الرغم من تصدر فئة عدم الشراء كخيار منفرد، الا ان القراءة الإجمالية للنتائج تفيد بان النسبة الاكبر من العينة والمقدرة ب 67,3% (مجموع الفئات الثلاث الأخيرة) يمثلون مستهلكين فعليين للمنتجات المستوردة .

ويكتسي هذا السؤال أهمية منهجية بالغة باعتباره أداة تصفية، حيث تمنح هذه النسبة الاجمالية المرتفعة 67,3% موثوقية ومصداقية علمية عالية لإجابات المبحوثين في المحاور اللاحقة، كونهم يملكون تجربة استهلاكية واقعية وخلفية معرفية بالمنتج المستورد .

من جهة أخرى، فان وجود فئة غير المستهلكين بنسبة 32,7% لا يقلل من قيمة العينة، بل يعكس حجم الفجوة التسويقية والفرص الاستثمارية المتاحة في السوق الجزائرية، اذ تمثل هذه الفئة سوقا واعدة يمكن استقطابها مستقبلا إذا ما تم تذليل عقبات التجارة الالكترونية، وتوفير المنتجات محليا بأسعار تنافسية عبر الية الاستيراد المصغر المؤطر قانونا بنظام المقاول الذاتي .

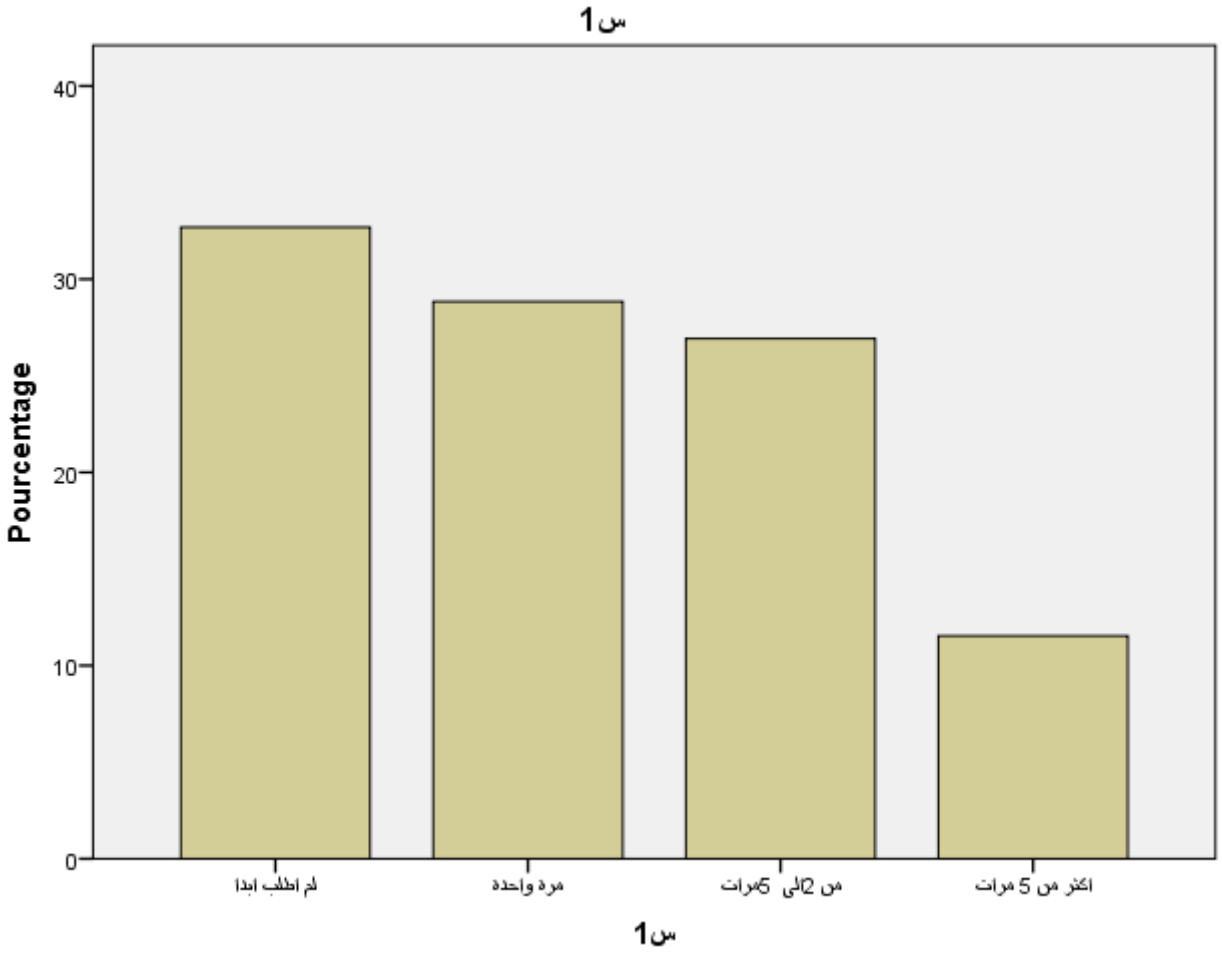

الشكل رقم 5: أعمدة بيانية توضح توزيع افراد العينة حسب تكرار طلب السلع الأجنبية خلال الأشهر الأخيرة .

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على مخرجات PSPP

المحور الثاني: سلوك وعادات المستهلك نحو المنتجات المستوردة .

يهدف هذا المحور الى دراسة وتوجيه السلوك الشرائي لأفراد العينة وتحديد أصناف المنتجات الأكثر طلبا لديهم بالإضافة الى معرفة الدوافع الأساسية التي توجه خياراتهم، وقد أظهرت نتائج المعالجة الإحصائية ما يلي:

1. أصناف المنتجات المستوردة المفضلة لدى المستهلكين:

لمعرفة السلع التي تحظى بأكبر نسبة اقبال في السوق، تم طرح سؤال حول نوعية الصنف المفضل .

جدول رقم10: يوضح أصناف المنتجات المستوردة المفضلة لدى افراد العينة .

الأصناف	التكرار	النسبة المئوية
الملابس والأحذية الرياضية	16	%30,8
مستحضرات التجميل والعناية الشخصية	19	%36,5
الالكترونيات والملحقات التقنية	14	%26,9
المكملات الغذائية او منتجات خاصة	3	%5,8
المجموع	52	100

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على مخرجات pspp

كشفت نتائج الجدول أعلاه تباينا في اهتمامات المبحوثين تجاه السلع المستوردة، حيث جاءت مستحضرات التجميل والعناية الشخصية في المرتبة الأولى بنسبة بلغت 36,5%، تليها في المرتبة الثانية فئة "الملابس والأحذية الرياضية" بنسبة 30,8%، وجاءت فئة "الالكترونيات والملحقات التقنية " في المرتبة الثالثة بنسبة 26,9%، في حين انخفضت نسبة الاقبال على فئة "المكملات الغذائية او منتجات خاصة" لتاتي في المرتبة الأخيرة بنسبة 5,8% .

وتشير هذه النتائج بوضوح الى ان النسبة الأكبر من طلب المستهلكين تتركز حول مواد التجميل والملابس والملحقات الالكترونية، وتكتسي هذه البيانات أهمية بالغة في دراستنا، كونها تحدد بدقة القطاعات التجارية الأكثر ربحية والتي يمكن للمقاول الذاتي التركيز عليها . فمعرفة الأصناف المفضلة تساعد أصحاب الاستيراد المصغر على استثمار رؤوس أموالهم في سلع ذات طلب مرتفع وسريعة البيع في السوق الجزائرية، مما يضمن نجاح مشروعهم وتجنب ركود السلع .

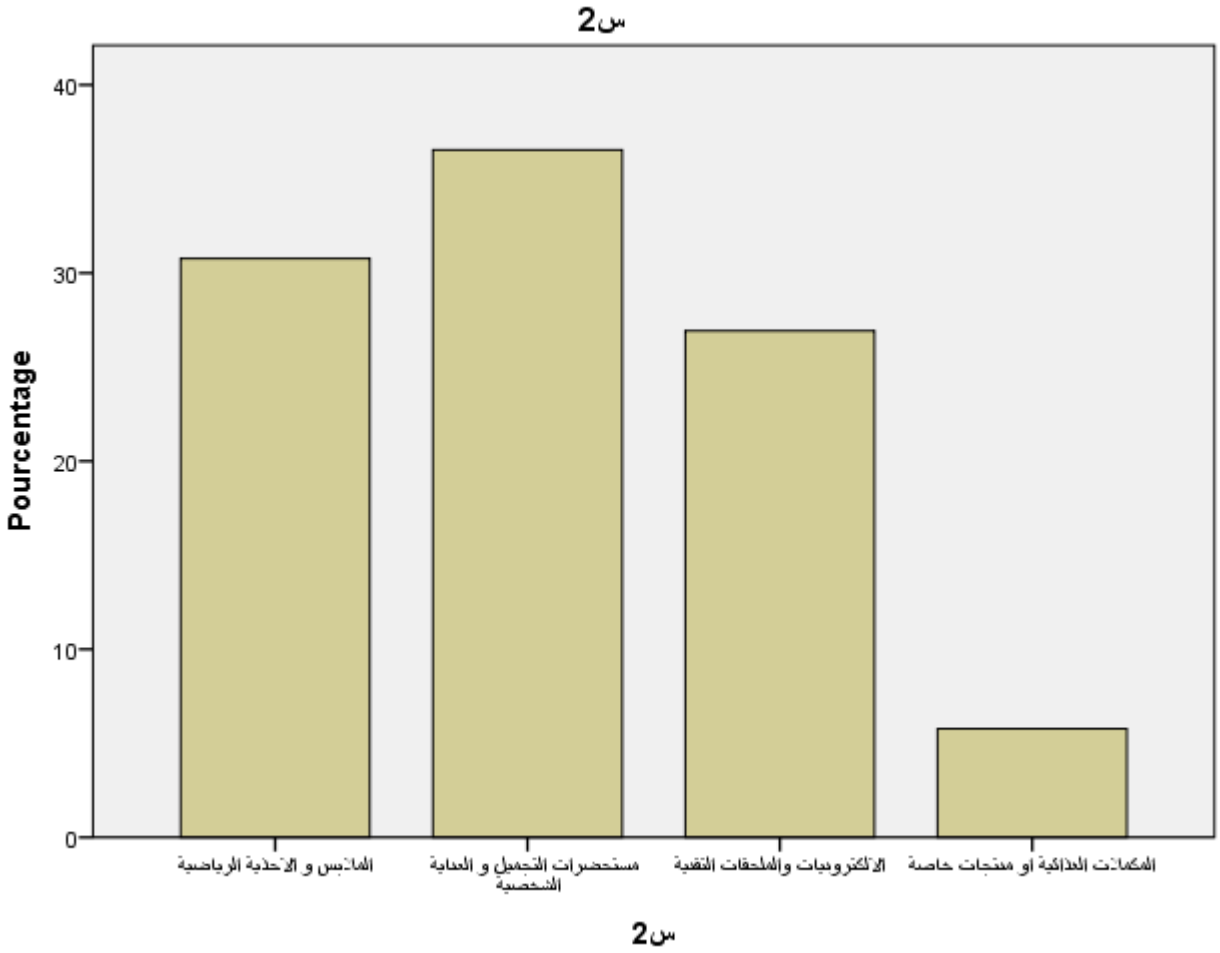

الشكل رقم 6: أعمدة بيانية توضح توزيع افراد العينة حسب أصناف المنتجات المستوردة .

المصدر من اعداد الطالبة اعتمادا على مخرجات PSPP .

جدول رقم11: توزيع افراد العينة حسب الدافع الرئيسي لاختيار المنتج المستورد .

الدافع الرئيسي	التكرار	النسبة المئوية
ضعف البديل المحلي او عدم وجوده	25	%48,1
بسبب ضعف الرقابة على المنتجات المحلية	12	%23,1
لان تصميم المنتج الأجنبي وشكله الخارجي يوحي بجودة اعلى	15	%28,8
المجموع	52	100

المصدر من اعداد الطالبة اعتمادا على مخرجات PSPP

أظهرت نتائج الجدول أعلاه الجدول (11) أن الدافع الرئيسي لتفضيل المستهلك للمنتجات المستوردة يكمن في "ضعف أو غياب البديل المحلي" بنسبة 48.1%، يليه التأثر بالجاذبية البصرية والتصميم (28.8%)، وأخيراً ضعف الثقة في الرقابة على المنتجات الوطنية (23.1%)،

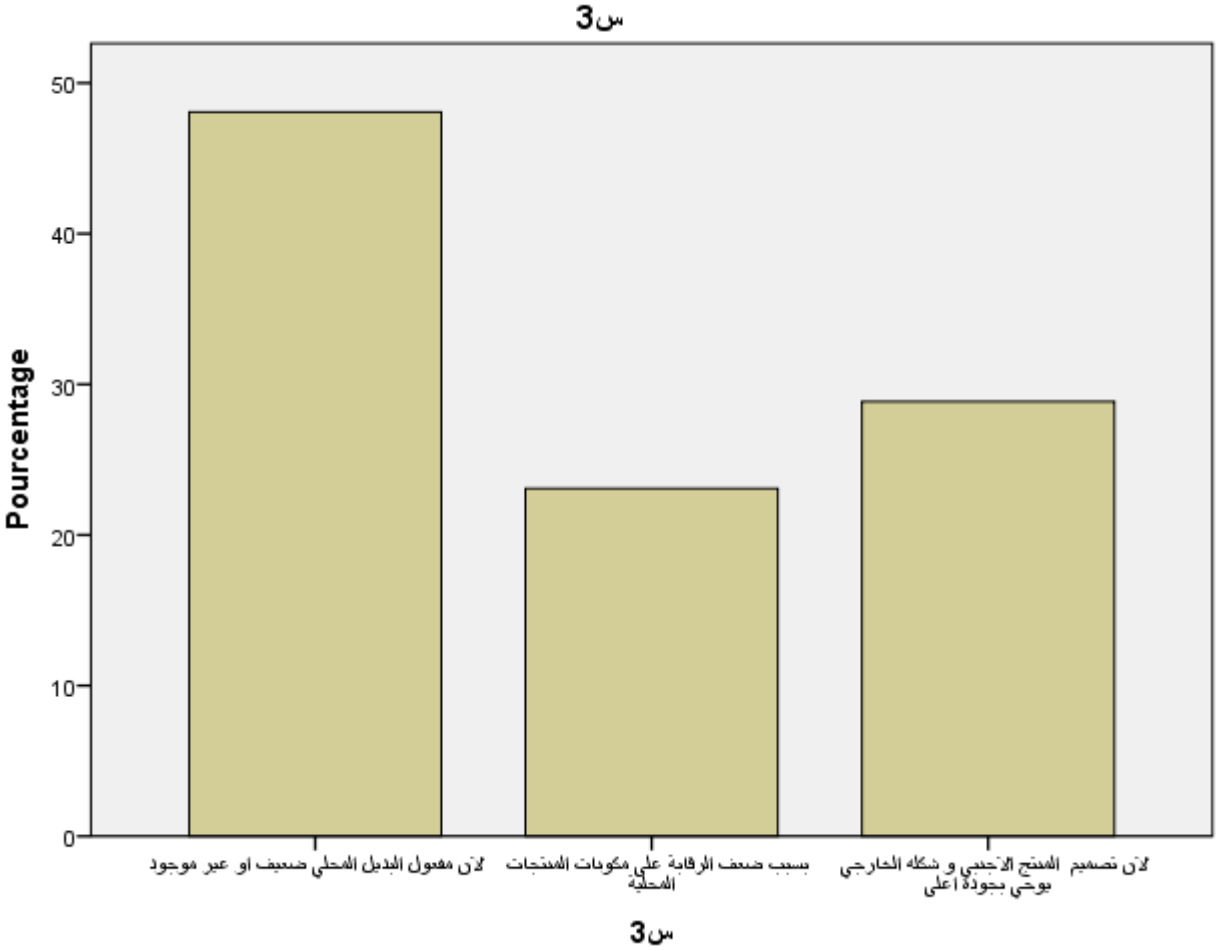

الشكل رقم 7: أعمدة بيانية توضح توزيع افراد العينة حسب الدافع الرئيسي لاختيار المنتج المستورد .

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على مخرجات PSPP

2. درجة تقبل المستهلك لدفع مبلغ مسبق (العربون) لضمان جدية الطلب:

لمعرفة مدى استعداد المبحوثين للمساهمة المالية المسبقة لتأكيد طلبياتهم عند عدم توفر المنتج، أظهرت المعالجة الإحصائية لبرنامج PSPP النتائج المبينة في الجدول ادناه:

جدول رقم12: يوضح درجة تقبل المستهلك لدفع مبلغ مسبق كعربون

	التكرار	النسبة المئوية
ارفض دفع أي مبلغ مسبقا	34	%65,4
مستعد لدفع نسبة بسيطة	10	%19,2
لا مانع من دفع نصف القيمة إذا كانت هناك ضمانات كافية	8	%15,4
المجموع	52	100

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على مخرجات PSPP

أظهرت نتائج الجدول الاحصائي ان النسبة الأكبر من افراد العينة بلغت 65,4%، وتمثلت في الفئة التي ترفض دفع أي مبلغ مسبقا . تليها في المرتبة الثانية بنسبة 19,2% فئة المبحوثين الذين لديهم استعداد لدفع نسبة بسيطة، في حين سجلت فئة الذين لا يمانعون دفع نصف القيمة بشرط وجود ضمانات كافية النسبة الأقل ب 15,4%

وتدل هذه النتائج بوضوح على ان المستهلك الجزائري يفضل دائما تجنب المخاطرة المالية عند الشراء عبر الانترنت، ويشعر بالخوف من خسارة أمواله قبل استلام السلعة . وتكتسي هذه البيانات أهمية بالغة في دراستنا، اذ نستنتج منها ان نجاح المقاول الذاتي في نشاط الاستيراد المصغر يعتمد بشكل أساسي على كسب ثقة الزبائن وتسهيل المعاملات لهم . لذلك، يفضل التركيز على توفير خيار "الدفع عند الاستلام" كآلية أساسية لجذب المستهلكين وتبديد مخاوفهم، مما يساعد على زيادة المبيعات وضمان استمرار المشروع

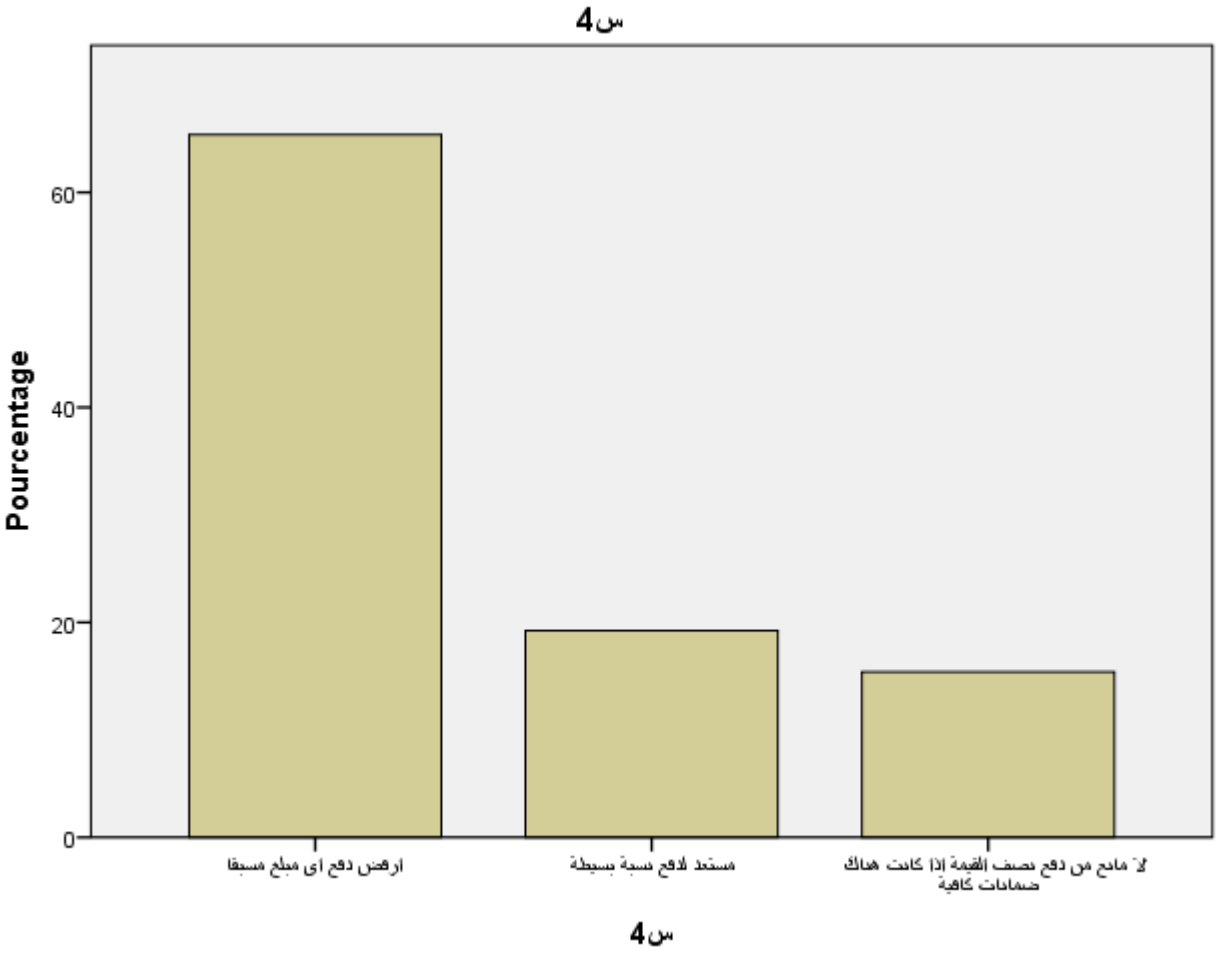

الشكل رقم 8: أعمدة بيانية توضح توزيع افراد العينة حسب درجة تقبل دفع عربون .

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على مخرجات PSPP

المحور الثالث: سلوك المستهلك اتجاه المنتوجات الأجنبية .

الجدول رقم 13: استجابة العينة حول بعد سلوك المستهلك اتجاه المنتوجات الأجنبية .

الاختيار / العبارة	التكرارات والنسبة المئوية	معارض بشدة	معارض	محايد	موافق	موافق بشدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التبني	الترتيب
العبارة 1	ت	0	0	11	23	18	4,13	0,74	مرتفعة	3
	%			21,2	44,2	34,6				
العبارة 2	ت	0	5	6	13	28	4,23	1	مرتفعة جدا	2
	%		9,6	11,5	25	53,8				
العبارة 3	ت	0	0	2	19	31	4,55	0,57	مرتفعة جدا	1
	%			3,8	36,5	59,6				
العبارة 4	ت	0	6	9	26	11	3,80	0,90	مرتفعة	5
	%		11,5	17,3	50	21,2				
العبارة 5	ت	0	8	5	24	15	3,88	1	مرتفعة	4
	%		15,4	9,6	46,2	28,8				
المتوسط الحسابي المرجح							4,118		مرتفعة	

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على مخرجات PSPP

كشفت النتائج كما هي مبينة في الجدول أعلاه ان المحور السلوكي والتفضيلي للمستهلك نحو الاستيراد المصغر هو بدرجة موافق بمتوسط عام (4,12) وانحراف معياري مقداره (0,84) .

كما كشفت نفس النتائج ان افراد عينة الدراسة يرجحون خيار موافق بشدة على انهم يفضلون الشراء من مؤسسات قائمة كصفحات او محلات لضمان الأمان النقدي أكثر من أي بائع مجهول، وتجلى ذلك من خلال القيمة المتوسط الحسابي الذي جاء مرتفعا جدا ب (4,55) وبانحراف معياره مقداره (0,57)، وهو المتوسط الذي يقع في الفئة الخامسة من فئات المقياس الخماسي . يليها مباشرة تفضيل العينة لدفع سعر اعلى مقابل منتج أصلي بدلا من البدائل المقلدة محليا بمتوسط حسابي قدره (4,23) وبتقدير موافق بشدة أيضا .

كما أظهرت النتائج ان افراد العينة موافقون على ان الثقة في الرقابة الصارمة ببلد المنشأ تشكل دافعا لهم والتي جاءت بمتوسط (4,13)، بالإضافة الى موافقتهم على ان العجز في توفير الموديلات الحديثة محليا يدفعهم للطلب من الخارج بمتوسط (3,88) وان جودة التغليف والعرض الخارجي للسلعة يؤكد لهم اصالتها بمتوسط حسابي قدره (3,80) .

المطلب الثالث: مناقشة وتحليل الفرضيات .

اختبار الفرضيات:

1. **الفرضية 1:** يوجد علاقة طردية بين تكرار الطلب ومتوسط الثقة في السلع المستوردة .

جدول رقم 14: نتائج اختبار ارتباط "سيبرمان" بين تكرار الطلب والثقة في السلع المستوردة .

المتغير	معامل الارتباط	القيمة الاحتمالية Sig	عدد العينة (N)
تكرار الطلب، متوسط الثقة	0,086	0,545	52

اظهرت نتائج اختبار الارتباط لـ "سيبرمان" وجود علاقة طردية ضعيفة جداً بين متغير تكرار الطلب من الخارج ومتغير متوسط الثقة في السلع المستوردة، حيث بلغ معامل الارتباط (0.086). وبالنظر إلى القيمة الاحتمالية (si) التي بلغت (0.545)، وهي قيمة أكبر من مستوى الدلالة المعتمد 0,05 = Sig، وبالتالي لم أستطع اثبات وجود علاقة بين (تكرار الطلب ومتوسط الثقة) نظرا لصغر حجم العينة فإننا نستنتج عدم وجود علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين المتغيرين عند مستوى ثقة 95.%

جدول رقم 15: نتائج تقدير نموذج الانحدار الخطي لأثر "تكرار الطلب" على " مستوى الثقة "

النموذج	المعامل (B)	المعامل المعياري (Beta)	قيمة (t)	مستوى الدلالة (Sig)	معامل التحديد	قيمة F
الثابت	4,005	/	21,740	0,000	_	_
تكرار الطلب	0,054	0,099	0,704	0,484	0,010	0,496

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على مخرجات PSPP

يُبين الجدول رقم 15 نتائج تقدير نموذج الانحدار الخطي البسيط لاختبار الفرضية القائلة بوجود علاقة تأثير طردية ذات دلالة إحصائية بين "تكرار الطلب من الخارج" (المتغير المستقل) و"مستوى الثقة في السلع المستوردة" (المتغير التابع). وتشير النتائج إلى ضعف في القدرة التفسيرية للنموذج، حيث بلغ معامل التحديد (R^2) قيمة قدرها 0.010، مما يعني أن متغير "تكرار الطلب" لا يفسر سوى 1% فقط من التغيرات في مستوى الثقة. كما أظهر اختبار تحليل التباين (ANOVA) أن قيمة الدلالة الإحصائية (Sig) بلغت 0.484، وهي قيمة تتجاوز مستوى المعنوية المعتمد (0.05)، مما يؤكد عدم معنوية النموذج إحصائياً. وبالنظر إلى نتائج المعاملات، نجد أن قيمة الدلالة (Sig) الخاصة بالمتغير المستقل بلغت 0.484، مع قيمة معامل انحدار غير معياري (B) بلغت 0.054 وقيمة (t) بلغت 0.704، مما يؤكد عدم وجود أثر معنوي لـ "تكرار الطلب" على "مستوى الثقة". وبناءً على ذلك، تم رفض الفرضية البحثية، حيث يُعزى عدم وجود العلاقة إلى أن "تكرار الطلب" ليس المحرك الأساسي لثقة المستهلك، إذ تتداخل عوامل أخرى قد تكون أكثر تأثيراً كجودة المنتج أو السمعة، وهو ما يتسق مع نتائج اختبار الارتباط (سبيرمان) ويؤكد مصداقية نتائج الدراسة.

الفرضية 2:" توجد فروق ذات دلالة إحصائية في سلوك طلب السلع الأجنبية تعزى للجنس"

الجدول رقم 16: نتائج اختبار t اختبار الفروق في سلوك المستهلك حسب متغير الجنس

المتغير	الجنس	التكرار	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
	ذكر	14	4,10	0,427
	انثى	38	4,13	0,604

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على مخرجات PSPP

يُبين الجدول أن حجم العينة الإجمالي بلغ 52 مفردة، توزعوا بواقع 14 ذكراً و38 أنثى. وعند استقراء المتوسطات الحسابية، نجد تقارباً في استجابات المجموعتين، حيث سجلت الإناث متوسطاً قدره 4.1316، مقابل 4.1000 للذكور. كما تشير قيم الانحراف المعياري (0,427 للذكور و0,604 للإناث) إلى تجانس في تشتت الإجابات حول المتوسط، مما يعطي مؤشراً أولياً على عدم وجود فوارق جوهرية بين الطرفين.

جدول رقم 17: يوضح نتائج اختبار levene

طبيعة التباين	اختبار levene		اختبار t	
	F	Sig	T	Sig
متجانس	1,129	0,293	−0,179	0,859
غير متجانس				

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على مخرجات PSPP

بالنظر إلى اختبار "ليفين (Levene's Test) "للتحقق من تجانس التباينات، نجد أن مستوى الدلالة المحسوب بلغ (0.293). وبما أن هذه القيمة أكبر من (0.05)، فإننا نقبل الفرضية الصفرية القائلة بتوافر تجانس في التباينات بين المجموعتين، ونرفض الفرضية البديلة .وبناءً على تحقق شرط التجانس، تم الاعتماد على نتائج اختبار (t) المخصصة للتباينات المتجانسة. ومن خلال مراجعة القيمة الاحتمالية لاختبار (t) التي بلغت

(0.859)، نجد أنها أكبر من (0.05)، مما يترتب عليه قبول **الفرضية الصفرية التي تنص على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية**، ورفض الفرضية البديلة التي تفترض وجود مثل هذه الفروق .

الفرضية3: " توجد فروق ذات دلالة إحصائية في سلوك طلب السلع الأجنبية تعزى للمستوى التعليمي للمستهلك"

الجدول رقم18: جدول الاحصاء الوصفي لتفضيل المستهلك حسب متغير المستوى التعليمي .

المتغير	المستوى التعليمي	التكرار	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
المستوى التعليمي	ثانوي فما اقل	8	4,10	0,65
	جامعي (ليسانس/ ماستر)	42	4,13	0,55
	دكتوراه	2	3,90	0,42

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على مخرجات PSPP

يوضح الجدول رقم 18 الإحصاءات الوصفية لمتغير 'المستوى التعليمي' وتأثيره على اتجاهات المستهلك. وقد كشفت النتائج عن توزيع غير متكافئ لأفراد العينة؛ حيث تصدرت فئة (جامعي ليسانس/ماستر) القائمة بـ (42) مفردة، تلتها فئة (ثانوي فما أقل) بـ (8) مفردات، ثم فئة (دكتوراه) بـ (2) مفردة فقط . اما بالنسبة للمتوسطات الحسابية فنلاحظ انها متقاربة جداً؛ إذ بلغ متوسط فئة (جامعي) (4.13)، وفئة (ثانوي فما أقل) (4.10)، في حين كان متوسط فئة (دكتوراه) هو الأقل بـ (3.90). هناك احتمالية عدم وجود فروق بين الفئات . أما الانحرافات المعيارية فقد جاءت منخفضة وتراوحت بين (0.42 و0.65)، حيث نلاحظ ان تمركز ردود المستهلكين ذو مستوى دكتوراه بلغ انحرافه المعياري 0,42 يليه فئة جامعي (ليسانس / ماستر) بانحراف معياري 0,55، وفي الاخير فئة ثانوي فما اقل بانحراف معياري 0,65

جدول رقم 19: نتائج تحليل التباين الاحادي لاختبار الفروق لتفضيل المستهلك حسب متغير المستوى التعليمي

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة
بين المجموعات	0.11	2	0.057	0.175	0.840
داخل المجموعات	15.81	49	0.323		
المجموع	15.93	51	//		

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا على مخرجات PSPP

بالنظر إلى نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي (ANOVA) الموضحة في الجدول أعلاه، نلاحظ ان النوع الاول (بين المجموعات) قدر ب 0,11 وهو مستوى ضعيف بالنسبة للتباين الكلي، اما النوع الثاني (داخل المجموعات) قدر ب 30,215 وهو قوي بالنسبة للبيان الكلي . ونلاحظ أن قيمة مستوى الدلالة الإحصائية (Sig) بلغت (0.840)، وهي قيمة أكبر بكثير من مستوى المعنوية (0.05). وهذا يُعد دليلاً قوياً على **عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أفراد العينة في اتجاهاتهم نحو السلع المستوردة يمكن أن تُعزى لمتغير المستوى التعليمي**. كما أن قيمة (F) المحسوبة البالغة (0.175) تؤكد ضعف التأثير التمييزي للمستوى التعليمي في تحديد وجهة نظر المستهلك".

المبحث الثاني: دراسة ميدانية لواقع الاستيراد المصغر .

المطلب الأول: الإطار المنهجي والاجرائي للمقابلة .

تعتبر المقابلة "شبه المقننة" الأداة البحثية التي وقع عليها الاختيار لجمع البيانات النوعية من 14 الإحصاءات اعوان مفتشية الجمارك بولاية سعيدة. وقد استند هذا الاختيار إلى طبيعة الدراسة التي تتطلب استكشاف رؤى مهنية وقانونية دقيقة، حيث توفر هذه الأداة التوازن الضروري بين الالتزام بالمحاور الأساسية للدراسة وبين منح المبحوثين مساحة كافية للتعبير عن خبراتهم الميدانية وتحدياتهم المهنية .تضمن دليل المقابلة مجموعة من الأسئلة الموجهة التي تركز على الإطار التنظيمي لعمليات الاستيراد، المعوقات الميدانية التي تواجه الموظفين، والآفاق المرتبطة برقمة الإجراءات. وقد تم تصميم هذه الأسئلة بعناية لضمان تغطية كافة جوانب الإشكالية المطروحة، مع الحرص على أن تكون لغة الحوار متناغمة مع المصطلحات التقنية والقانونية المعتمدة في الميدان الجمركي. أما بخصوص

إجراءات التنفيذ، فقد خضعت لبروتوكول منظم شمل التواصل المسبق مع الجهات المعنية للحصول على الموافقة، مع الالتزام التام بالمعايير الأخلاقية للبحث العلمي، خاصة ما يتعلق بسرية الهوية المهنية للمستجوبين. وعلى الرغم من التحديات الميدانية التي واجهت عملية جمع البيانات، والمتمثلة أساساً في حساسية المعلومات المتداولة وضيق وقت الموظفين نظراً لطبيعة عملهم المكثفة، إلا أنه تم التغلب على هذه العقبات من خلال انتهاج أسلوب مهني في التقديم والتواصل، مما مكن من الحصول على بيانات نوعية وواقعية تُشكل إضافة جوهرية لمسار البحث العلمي وتدعم النتائج المستخلصة من الشق الكمي للدراسة.

المطلب الثاني: تحليل المقابلة .

المحور الأول: الإطار القانوني والوثائقي لاستيراد المقاول الذاتي

س 1: ما هي الوثائق المطلوبة قانوناً من المقاول الذاتي لإجراء عملية استيراد سلع في إطار نشاطه المهني؟

ج 1: الوثائق المطلوبة هي بطاقة المقاول الذاتي، بطاقة رقم التعريف الجبائي، بطاقة بنكية، رخصة عامة، جواز سفر .

تحليل: تشترط الجمارك هذه الوثائق لضمان التمييز بين الشخص العادي والمقاول الذاتي. التجمع بين (البطاقة، التعريف الجبائي، والبنك) يهدف إلى حصر المستورد في دائرة مهنية قانونية محددة، مما يمنع الفوضى في الاستيراد.

س 2: كيف تفرق مصالح الجمارك في الميدان بين السفر الشخصي للمستورد وبين السفر للاستيراد؟

ج2: السفر القانوني للاستيراد هو في حدود مرتين فقط كل شهر، اما إذا سافر مستورد مرات غيرها في الشهر يعامل معاملة مسافر عادي وبالتالي لا يجب ان يفوق مبلغ الاغراض الشخصية 1500000 دينار جزائري

تحليل: تعتمد مصالح الجمارك معايير دقيقة للتفريق بين الاستيراد الشخصي والتجاري؛ حيث يحدد المعيار الزمني (تكرار السفر) والمعيار المالي (سقف 150,000 دج) الحد الفاصل بين الاستهلاك الشخصي والنشاط التجاري. يهدف هذا الضبط إلى منع التهرب الضريبي والجمركي، وضمان تقيد المسافرين بالاستخدام الشخصي، مما يحمي السوق الوطني من الممارسات التجارية غير النظامية.

س 3: ما هي قائمة السلع الممنوعة للمقاول الذاتي باستيرادها، وهل يشترط إثبات وجود "نشاط فعلي" (محل تجاري/ورشة)؟

ج 3: تجهيزات حساسة، مواد صيدلانية، المواد الاولية . . . الخ، لا يشترط اثبات وجود نشاط فعلي .

تحليل: يهدف هذا التقييد الى حماية قطاعات حساسة وتنظيم النشاط الاقتصادي للمقاول الذاتي ضمن إطار قانوني محدد يمنع احتكار او مزاولة انشطة تتطلب تراخيص خاصة او معايير سلامة وتخزين تتجاوز طبيعة نشاط المقاول الذاتي الفردي . عدم اشتراط " نشاط فعلي " سابق يهدف الى تشجيع المبادرات الفردية وتسهيل دخول السوق للمقاولين الجدد، مع الابقاء على الرقابة الجمركية كخط دفاع لضمان مطابقة الواردات .

المحور الثاني: الإجراءات الميدانية والمعاينة الجمركية

س1: كيف تجري عملية "المعاينة الجمركية" الخاصة بسلع المقاول الذاتي، وهل توجد مسارات إجرائية خاصة؟

ج 1: تتم عملية " المعاينة الجمركية " من خلال التدقيق الفيزيائي بناءا على ما ورد في التصريح الضريبي (حساب الكمية مع المبالغ) .

تحليل: رغم الرقمة، تظل المعاينة المادية ضرورة لأنها الأداة الوحيدة للتأكد من مطابقة البضاعة للتصريح. هذا يعكس منهج 'الرقابة الميدانية المباشرة' لضمان عدم حدوث تلاعب في الكميات أو طبيعة السلع."

س 2: هل هناك أورقه خاصة للمقاول الذاتي لتفادي زحمة وجمركة سلعه؟

ج 2: نعم هناك مكاتب (شباك موحد) لهذا الغرض حسب مساحة كل مطار مثلا يوجد في شباك موحد في الجزائر العاصمة ولا يوجد في وهران .

تحليل: تفاوت الخدمات بين المطارات (مثل العاصمة مقابل وهران) يكشف عن وجود فجوة تنظيمية ولوجستية. وجود الشباك الموحد في أماكن وغيابه في أخرى يمثل عائقاً أمام تكافؤ الفرص للمقاولين الذاتيين على المستوى الوطني.

س3: كيف يتم التأكد من " المنشأ الأصلي " للسلعة في حال غياب شهادة المنشأ .؟

ج3: يتم التأكد من" المنشأ الأصلي " للسلعة في حال غياب شهادة المنشأ من خلال الرقم التسلسلي او الاتصال بمحامي العلامة الممثل في الجزائر .

تحليل: تعتمد مصالح الجمارك آليات تقنية وقانونية بديلة في حال غياب 'شهادة المنشأ'؛ حيث تستند إلى الفحص التقني للأرقام التسلسلية للسلع للتحقق من أصلها، وتُفعل التنسيق القانوني مع الممثلين الحصريين للعلامات التجارية في الجزائر. يهدف هذا النهج إلى تحييد مخاطر التقليد وضمان حماية حقوق الملكية الفكرية، مع الحفاظ على مرونة الإجراءات الجمركية وتفادي تعطيل تدفق السلع في غياب الوثائق الورقية الأساسية.

س 4: في حال شراء السلعة ب " تخفيض كبير " من الخارج هل تعتمد الجمارك سعر التخفيض ام السعر الأصلي؟

ج 4: تعتمد الجمارك السعر الأصلي لا يهم مدى التخفيض .

تحليل: تعتمد الجمارك القيمة الأصلية للسلعة بغض النظر عن التخفيضات الشخصية للمقاول، وذلك لضمان استقرار الحقوق الجمركية وحماية الخزينة العامة من تأثرها بتقلبات الأسعار الفردية."

س5: هل هناك " حد اقصى للوزن "؟

ج 5: لا لا يوجد حد اقصى للوزن يوجد سقف مالي 18000000 دينار جزائري لا يجب تجاوزه .

تحليل: التحديد بسقف مالي بدلا من تحديد "وزن اقصى " يعكس توجه المشرع الجزائري نحو ضبط القيمة التجارية للعمليات الاستيرادية . هذا الاجراء يضمن ان تظل نشاطات المقاول الذاتي ضمن " الفردي "، ويمنع استغلال هذه الصفة لممارسة نشاطات تجارية كبرى تتطلب هياكل شركات استيراد وتصدير متخصصة

المحور الثالث: النزاعات والتسهيلات الجمركية .

س 1: ما هو مصير السلع التي يتم حجزها بسبب عدم تطابق "بطاقة المقاول الذاتي" مع "طبيعة السلعة المستوردة"؟

ج1: مصير السلع التي يتم حجزها بسبب " عدم مطابقة بطاقة المقاول الذاتي لنوع السلعة المستوردة يتم بيعها في مزاد عالمي .

تحليل: ان حجز السلع وعرضها في المزاد العلني في حال عدم المطابقة هو اجراء ردعي وتنظيمي صارم . يهدف هذا الاجراء الى منع استغلال التسهيلات الجمركية الممنوحة للمقاول الذاتي في ممارسات تجارية غير مطابقة للقانون او غير مصرح بها، مما يحمي السوق الوطنية من التجاوزات ويضمن تطبيق مبدا المنافسة العادلة .

س 2: في حالة وصول السلع في أيام العطل أو خارج أوقات العمل الرسمية، ما هي الآليات المتاحة لجمركة

ج 2: نعم تتوفر مصالح الجمارك على مداومة كل الاوقات 24 ساعة لضمان جمركة سلعه فورا في كل الايام والاوقات .

التحليل: نظام المداومة 24 ساعة يعكس توجه الإدارة الجمركية نحو 'تسهيل التجارة' وتقليل تكاليف التأخير التي قد يتحملها المقاول، وهو ما يخدم تسريع دوران عجلة النشاط الاقتصادي."

س 3: كيف تساهم الجمارك في توعية المقاولين الجدد (هل هناك مكتب ارشادي او مطويات خاصة بالاستيراد المصغر؟

ج3: تساهم الجمارك في توعية المقاولين الجدد من خلال تنظيم خرجات ميدانية مع جامعات (حاضنات الاعمال) لاستقطابها مجموعة كبيرة من الشباب وتوعيتهم بأهمية هذا النشاط وكيف يتم .

تحليل: الاعتراف بالحاجة لتوعية المقاولين يكشف أن التحدي ليس قانونياً فقط، بل هو 'تحدي معرفي'. فالمقاول يحتاج إلى إرشاد مستمر لتجنب الوقوع في الأخطاء التي تؤدي لحجز سلعه."

خلاصة الفصل:

تناول هذا الفصل الدراسة الميدانية الخاصة بموضوع دور نظام المقاول الذاتي كآلية قانونية جديدة لتنظيم عمليات الاستيراد المصغر في الجزائر عبر منصات التجارة الإلكترونية، حيث تم الاعتماد على الاستبيان الموجه للمستهلكين والمقابلة مع أعوان الجمارك من أجل الوقوف على واقع الاستيراد المصغر ومدى مساهمة نظام المقاول الذاتي في تأطيره قانونياً وتنظيمياً، وقد خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج يمكن تلخيصها فيما يلي:

- وجود إقبال معتبر على المنتجات المستوردة لدى أفراد العينة.
- تركز الطلب على مستحضرات التجميل والعناية الشخصية، والملابس والأحذية الرياضية، والإلكترونيات والملحقات التقنية.
- ضعف البديل المحلي أو عدم توفره يعد الدافع الرئيسي لتفضيل السلع المستوردة.
- تفضيل المستهلكين للمنتجات الأصلية ذات الجودة العالية حتى وإن كانت بأسعار أعلى.
- وجود اتجاه إيجابي للمستهلك نحو السلع الأجنبية بشكل عام.
- انخفاض مستوى تقبل الدفع المسبق وارتفاع تفضيل الدفع عند الاستلام.
- عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين تكرار شراء السلع المستوردة ومستوى الثقة فيها.
- عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في سلوك المستهلك تجاه السلع المستوردة تعزى لمتغيري الجنس أو المستوى التعليمي.
- مساهمة نظام المقاول الذاتي في توفير إطار قانوني منظم لممارسة نشاط الاستيراد المصغر.
- اعتماد الإدارة الجمركية على آليات رقابية وتنظيمية لضمان قانونية العمليات التجارية وحماية الاقتصاد الوطني.
- توفير بعض التسهيلات الإدارية والرقمية، مثل الشباك الموحد والرقمة ونظام المداومة المستمرة، بما يسهم في تشجيع ممارسة النشاط.
- الحاجة إلى تكثيف التوعية القانونية والجمركية للمقاولين الذاتيين من أجل الاستفادة المثلى من الامتيازات التي يوفرها النظام.

خاتمة عامة

خاتمة

بعد عرض مختلف الجوانب التطبيقية المتعلقة بموضوع الدراسة، والاعتماد على أدوات البحث المتمثلة في الاستبيان والمقابلة، تم التوصل إلى مجموعة من النتائج التي ساهمت في تفسير واقع الاستيراد المصغر في الجزائر عبر منصات التجارة الإلكترونية، ومدى فعالية نظام المقاول الذاتي كآلية قانونية حديثة لتنظيم هذا النشاط. وقد أتاحت الدراسة الميدانية الربط بين الجوانب النظرية التي تم تناولها سابقاً والواقع العملي الذي تعكسه آراء المستهلكين وخبرات الفاعلين الميدانيين، مما ساعد على تكوين رؤية أكثر شمولية حول الموضوع.

وقد بينت النتائج أن المستهلك الجزائري يُبدي اهتماماً متزايداً بالمنتجات المستوردة، خاصة في ظل محدودية بعض البدائل المحلية، كما أكدت أن عامل الثقة يعد المحدد الأساسي في نجاح المعاملات التجارية الإلكترونية. كما كشفت الدراسة عن وجود تحفظ واضح تجاه الدفع المسبق، الأمر الذي يستدعي تعزيز آليات الحماية والضمان في التجارة الإلكترونية.

ومن جهة أخرى، أظهرت المقابلات الميدانية أن نظام المقاول الذاتي يوفر إطاراً قانونياً يسمح بممارسة نشاط الاستيراد المصغر بصورة منظمة، مع إخضاعه لجملة من الضوابط والإجراءات الجمركية التي تضمن احترام التشريعات المعمول بها. كما تبين أن الإدارة الجمركية تعمل على تسهيل هذا النشاط من خلال اعتماد بعض الآليات التنظيمية والرقمية التي تسهم في تسريع الإجراءات وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمستفيدين.

وفي ضوء النتائج المتوصل إليها، يمكن تقديم التوصيات الآتية:

- تكثيف حملات التوعية والتكوين لفائدة المقاولين الذاتيين حول الإجراءات القانونية والجمركية الخاصة بالاستيراد المصغر.
- تبسيط المساطر الإدارية وتعميم الخدمات الرقمية المرتبطة بالتصريح والجمركة.
- تعزيز حماية المستهلك في المعاملات الإلكترونية بما يرفع من مستوى الثقة في عمليات الشراء عبر الإنترنت.
- تشجيع وسائل الدفع الإلكتروني الآمنة مع توفير ضمانات قانونية كافية للمستهلكين.
- توسيع نطاق الشباك الموحد ليشمل مختلف المنافذ الحدودية لتسهيل عمليات الاستيراد المصغر.
- دعم المنتجات الوطنية وتحسين تنافسيتها للحد من الاعتماد المفرط على السلع المستوردة.

تعزيز التنسيق بين مختلف الهيئات المعنية بالتجارة الإلكترونية والمقاولاتية والجمارك لتحقيق فعالية أكبر في تنظيم هذا النشاط.

قائمة المراجع والمصادر

قائمة المراجع باللغة العربية

اولا: المجلات العلمية

1. أيت بن اعمر، صونيا. (2025). "المستورد المصغر الذاتي المستحدث بموجب المرسوم التنفيذي رقم 25-170". مجلة معارف، 20.(2)
2. أسماء بعلوج. (2024). "المنصات الخاصة بالمقاول الذاتي فضاءات رقمية في خدمة المقاولاتية". مجلة صوت القانون، 11.(1)
3. أم الخير بوقرة. (2024). "قراءة في نظام المقاول الذاتي المستحدث بموجب القانون رقم 23-22". مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، 9.(3)
4. أمينة بن عميور. (2025). "قراءة تحليلية للمرسوم التنفيذي رقم 25-170 المتعلق بالاستيراد المصغر في سياق المقاول الذاتي". المجلة الجزائرية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، 9.(2)
5. بن طيب، ز.، وبن رجدال، أ. (2024). "قراءة في القانون المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي". حوليات جامعة الجزائر 1، 38.(04)
6. بن عزوز، فتيحة. (2023). "نظام المقاول الذاتي وامتيازاته على ضوء أحكام القانون رقم 23-22". مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، 8.(3)
7. بن عودة، أ.، وبوجمعي، س. (2025). "مساهمة الامتيازات الجبائية وشبه الجبائية في دعم المقاول الذاتي". مجلة دراسات جبائية، 14.(26)
8. بنابي، سعاد. (2025). "التأطير القانوني لممارسة نشاط الاستيراد المصغر في صيغة المقاول الذاتي". مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، 10.(4)
9. بوجمعة، ش.، وعيشاوي، أ. (2022). "مظاهر الحماية القانونية لوسائل الدفع الإلكتروني في التشريع الجزائري". مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، 11.(02)
10. بوعزة، نضيرة. (2024). "عن استحداث صفة المقاول الذاتي في القانون الجزائري". مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، 11.(1)
11. بوعكاز، ي.، وحاجي، م. (2024). "دراسة الامتيازات الجبائية وشبه الجبائية للمقاول الذاتي حسب قانون 23-22 بالجزائر". مجلة المنهل الاقتصادي، 7.(2)

12. بوراس بودالية. (2021). واقع التجارة الإلكترونية في الجزائر. (لا يوجد اسم المجلة)

13. باشي، أ. (2026). واقع وآفاق التجارة الإلكترونية ،26

14. حايد، ف. (2025). "ممارسة نشاط الاستيراد المصغر من طرف المقاول الذاتي طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 170-25". مجلة معارف.

15. حدون، حسن. (2025). "الإطار القانوني لممارسة نشاط الاستيراد المصغر من طرف المقاول الذاتي". مجلة الفكر القانوني والسياسي، 9.(2)

16. سالم عطية، أ.، وبن نذير، ن. (2025). "دور الامتيازات الجبائية لترقية ودعم المقاولة الذاتية والمشاريع الناشئة في الجزائر". مجلة الإبداع، 15.(2)

17. سمية بن علي، وابتسام قارة. (2023). "التحول إلى التجارة الإلكترونية في ظل جائحة كورونا". مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، 12.(03)

18. شعبان، م. (2025). "الإطار القانوني للاستيراد المصغر في التشريع الجزائري". مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، 8.(2)

19. شملول، ح. (2025). "وسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر: الواقع والتحديات". مجلة المنهل الاقتصادي، 8.(2)

20. صالح لمشونسي، وقدور بوضياف. (2024). "حرية المقاولة الذاتية في ظل مناخ الاستثمار في الجزائر". دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، 8.(1)

21. صديق، ف. (2026). "واقع وتطبيقات التجارة الإلكترونية في الجزائر استناداً إلى توجهات القانون 05-18". مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، 9.(1)

22. عبد الهادي، م.، ولخضر، ل. (2017). "تقييم واقع التجارة الإلكترونية واستعمالات البطاقات الإلكترونية بالجزائر". مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي.

23. عرقابي، ع.، وبوشوشة، م. (2021). "مقومات تطبيق نظام التجارة الإلكترونية في الجزائر". مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، 4.(1)

24. عبد الناصر، عزة. (2026). "نشاط الاستيراد المصغر على ضوء المرسوم التنفيذي 170-25". مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، 9.(1)

25. عيسى، ب. (2024). "النظام القانوني للمقاول الذاتي". مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، 10.(1)

26. قيرة، س. (2022). "واقع وسائل الدفع الإلكتروني في التشريع الجزائري". مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 15.(04)

27. كاملي، ع. (2025). "دراسة تحليلية للمادة الثانية من القانون 23-22 المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي". مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، 10.(2)

28. كريم سباغ. (2025). "المقاولة الذاتية في ظل التحولات الاقتصادية الجديدة". مجلة السياسة العالمية، 9.(1)

29. كهينة أيت ساحد. (2026). "الضوابط القانونية لممارسة نشاط الاستيراد المصغر من طرف المقاول الذاتي". مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 19.(1)

30. محمد الصالح بلعقون. (2026). "آليات دعم المقاول الذاتي في ظل القانون رقم 23-22". مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، 15.(1)

31. محمد، س.، وحاج عمر، م. (2024). "تنظيم نشاط المقاول الذاتي في الجزائر من خلال القانون رقم 23-22". مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، 7.(2)

32. معنصري، م. (2025). "تفعيل نظام المقاول الذاتي على ضوء أحكام القانون رقم 23-22". مجلة الدراسات القانونية والسياسية، 11.(1)

33. محمد بوعتلي. (2022). "تقييم واقع البطاقات البنكية وتطورها في البنوك التجارية: دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي". المجلة الجزائرية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 02.(01)

34. مديحة بخوش. (2020). "دور الإبداع التكنولوجي في استدامة الميزة التنافسية: تجربة شركة علي بابا الصينية في ظل جائحة كورونا". مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، 03.(05)

35. مناجلي، أ. ل. (2023). "القانون الأساسي للمقاول الذاتي: إطار قانوني جديد للمقاولاتية في الجزائر". مجلة الفكر القانوني والسياسي، 7.(1)

36. هجيرة، ح.، عيشوش، ع.، ونطور، ب. (2021). "واقع وعوائق تطبيق التجارة الإلكترونية في الجزائر". مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، 4.(1)

37. ياسمين بوقنداقجي، ومحفوظ برحماني. (2025). "التحفيزات الجبائية للمقاول الذاتي في الجزائر". مجلة الدراسات القانونية، 11.(2)

ثانيا: النصوص القانونية والتنظيمية

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (2022). القانون رقم 22-23 المؤرخ في 18 ديسمبر 2022 المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي. الجريدة الرسمية، العدد 85.
2. الجزائر. (2025). المرسوم التنفيذي رقم 25-170 المؤرخ في 28 جوان 2025 المحدد لشروط وكيفيات ممارسة نشاط الاستيراد المصغر من طرف المقاول الذاتي.
3. وزارة المالية، وزارة التجارة الخارجية وترقية الصادرات، وزارة التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية، وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة. (2025). تعليمة وزارية مشتركة تحدد الإجراءات العملية لممارسة نشاط الاستيراد المصغر في إطار المرسوم التنفيذي رقم 25-170.

ثالثا: المطبوعات

بالعجين، خالدية (2017). تقنيات التجارة الدولية، مطبوعة بيداغوجية، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر

الملاحق

أولا: البيانات الديموغرافية .

الجنس:

ذكر ☐ انثى ☐

الفئة العمرية:

من 18 الى 25 سنة ☐ من 26 الى 35 سنة ☐ من 36 الى 45 سنة ☐

أكثر من 45 سنة ☐

المستوى التعليمي:

ثانوي فما اقل ☐ جامعي (ليسانس/ماستر) ☐ دكتوراه ☐

النشاط المهني:

طالب ☐ موظف (قطاع عام / خاص) ☐ عمل حر ☐

- خلال الاشهر الاخيرة، كم مرة قمت بطلب "ماركة اجنبية اصلية " عن طريق وسيط او صفحات توفر سلعا من الخارج؟

لم اطلب ابدا ☐ مرة واحدة ☐ من 2 الى 5 مرات ☐ أكثر من 5 مرات ☐

- ما هو الصنف الذي تفضل دائما اقتناءه من الخارج كماركة اجنبية بدلا من السوق المحلي؟

الملابس والاحذية الرياضية ☐ مستحضرات التجميل والعناية الشخصية ☐

الالكترونيات والملحقات التقنية ☐ المكملات الغذائية او منتجات خاصة ☐

- عندما اخترت المنتج المستورد في تجربتك الاخيرة، ما هو الدافع الرئيسي لذلك:

لان مفعول البديل المحلي ضعيف او غير موجود ☐

بسبب ضعف الرقابة على مكونات المنتجات المحلية ☐

لان تصميم المنتج الاجنبي وشكله الخارجي يوحي بجودة اعلى ☐

عند طلب منتج غير متوفر، ما هي النسبة التي تتقبل دفعها ك "عربون " لضمان جدية الطلب؟

ارفض دفع اي مبلغ مسبقا ☐

مستعد لدفع نسبة بسيطة ☐

لا مانع من دفع نصف القيمة إذا كانت هناك ضمانات كافية . ☐

الاسئلة	معارض بشدة	معارض	محايد	موافق	موافق بشدة
اثق في ان السلع المستوردة تخضع لرقابة صارمة في البلد المنشأ					
أفضل دفع سعر اعلى مقابل منتج أصلي بدلا من البدائل المقلدة محليا					
يمنحني الشراء من مؤسسات ثابتة (كصيدليات او محلات) امانا نفسيا أكثر من بائع مجهول					
جودة العرض والتغليف الخارجي تؤكد للسلعة الاجنبية لي اصالتها					
العجز في توفر الموديلات الحديثة محليا هو ما يدفعني للطلب من الخارج					